

(أ) معلومات الصندوق:

1. اسم الصندوق:
صندوق الانماء الوقفي لرعاية الأيتام.
2. أهداف وسياسات الاستثمار وممارساته:
هو صندوق استثماري وقفي عام مفتوح، يهدف إلى تعزيز الدور التنموي للأوقاف الخاصة من خلال المشاركة في دعم رعاية الأيتام ومجهولي الأوبن عبر تنمية أصول الصندوق واستثمارها بما يحقق مبدأ التكافل الاجتماعي ويعود بالنفع على مصارف الوقف والأصل الموقوف، حيث سيعمل مدير الصندوق على استثمار أصول الصندوق بمهنية وحرفية بهدف تحقيق نمو في رأس المال، وتوزيع نسبة من العوائد المحققة (غلة الوقف) بشكل سنوي ومستمر على مصارف الوقف المحددة للصندوق والمتمثلة في رعاية الأيتام ومجهولي الأوبن من خلال الجهة المستفيدة وهي (المؤسسة الخيرية لرعاية الأيتام)، وتلتزم الجهة المستفيدة بصرف (غلة الوقف) على رعاية الأيتام لتوفير الرعاية والاهتمام بالمتطلبات الأساسية التي تحقق لهم الاستقرار والعيش الكريم.
3. سياسة توزيع عوائد استثمارات الصندوق (على مصارف الوقف):
- سيوزع الصندوق عوائد نقدية سنوية بنسبة 50% (غلة الوقف) لصالح المؤسسة الخيرية لرعاية الأيتام، وسيحدد مجلس إدارة الصندوق نسبة التوزيعات وآلية صرفها، ويحق لمجلس إدارة الصندوق إعادة استثمار جزء من غلة الوقف لنماء الأصل الموقوف بما لا يزيد عن 50% من إجمالي الغلة للسنة المالية.
- سيتم توزيع نسبة من عوائد غلة الوقف التي تم إقرارها من مجلس إدارة الصندوق لصالح المؤسسة الخيرية لرعاية الأيتام بشكل سنوي.
- سياسة توزيع الدخل والأرباح: لا يقوم الصندوق بتوزيع أي أرباح لواقفي الوحدات وذلك نظراً لطبيعة الصندوق الوقفية.
4. يقوم مدير الصندوق بتبليغ تقارير الصندوق عند الطلب بدون مقابل.
5. وصف المؤشر الاسترشادي للصندوق، والموقع الإلكتروني لمزود الخدمة:
- نسبة 35% من مؤشر الانماء للأسهم السعودية المتوافق مع الضوابط الشرعية، المزود من قبل إيدبل ريتينجز. (Ideal Rating) الموقع www.idealratings.com
- نسبة 14% من مؤشر الصناديق العقارية السعودية المتداولة.
- نسبة 34% من معدل عائد التعامل بين البنوك السعودية لمدة ثلاثة أشهر (3) (SAIBID 3 Month)
- نسبة 17% من مؤشر الصكوك السعودية (الحكومية، الشركات).

(ب)

1. جدول يغطي السنوات المالية الثلاث الأخيرة (منذ التأسيس):

31/12/2023		31/12/2022		31/12/2021		السنة المالية
30,446,568		22,350,196		15,791,128		صافي قيمة أصول الصندوق في نهاية كل السنة المالية
13.27		11.95		11.70		صافي قيمة أصول الصندوق لكل وحدة في نهاية السنة المالية
الأقل	الأعلى	الأقل	الأعلى	الأقل	الأعلى	أعلى وأقل صافي قيمة أصول الصندوق لكل وحدة.
11.97	13.26	11.70	11.95	10.60	11.70	
2,295,175		1,872,435		1,349,470		عدد الوحدات المصدرة في نهاية السنة المالية.
0.97%		1.57%		1.57%		نسبة المصروفات
3.52%		7.45%		0.09%		نتائج مقارنة أداء المؤشر الاسترشادي للصندوق بأداء الصندوق.

*11 بدء التشغيل في 14 يوليو 2019.

2. سجل الأداء:

(أ) العائد الإجمالي لسنة واحدة، وثلاث سنوات وخمس سنوات، (أو منذ التأسيس).

سنة واحدة	ثلاث سنوات	خمس سنوات	منذ التأسيس
12.94%	27.26%	لا ينطبق	34.96%

* بدء التشغيل في 14 يوليو 2019.

(ب) العائد الإجمالي السنوي لكل سنة من السنوات المالية العشر الماضية، (أو منذ التأسيس).

31/12/2023	31/12/2022	31/12/2021	31/12/2020	31/12/2019	منذ التأسيس
12.94%	3.72%	12.23%	6.05%	2.08%	34.96%

* بدء التشغيل في 14 يوليو 2019.

(ج) جدول يوضح مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب التي تحملها صندوق الاستثمار على مدار العام:

مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب	إجمالي نسبة المصروفات	الظروف التي قرر فيها مدير الصندوق الإعفاء من أي رسوم أو تخفيضها.
296,846	0.97%	لا يوجد

(د) يتم تطبيق قواعد حساب بيانات الأداء.

3. التغييرات الجوهرية خلال الفترة والتي أثرت في أداء الصندوق:

لا يوجد أي تغييرات جوهرية.

4. الإفصاح عن ممارسات التصويت السنوية:

نأمل الاطلاع على الملحق (1).

5. تقرير مجلس الإدارة:

أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

الأستاذ / عبد المحسن عبد العزيز فارس الفارس (رئيس مجلس إدارة الصندوق وعضو غير مستقل)

حاصل على شهادة بكالوريوس محاسبة من جامعة الملك سعود (1982م)، ودرجة الماجستير في المحاسبة من جامعة غرب نيوي بالولايات المتحدة الأمريكية (1989م)، إضافة إلى زمالة المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين CPA. شغل منصب العضو المنتدب والرئيس التنفيذي لمصرف الإنماء منذ (2006م-2020م)، وقد سبق للأستاذ الفارس العمل في القطاعين العام والخاص حيث عمل في مؤسسة النقد العربي السعودي لأكثر من 18 عاماً (1983 - 2001م)، كما عمل مديراً عاماً لمصلحة الزكاة والدخل (2001-2004م)، وكذلك مديراً عاماً تنفيذياً للخدمات المالية بشركة عبد الطيف جميل (2004 - 2006م)، كما سبق أن عمل في مكتب أرست ويونج في مدينة لوس أنجلوس بالولايات المتحدة الأمريكية لمدة عامين (1993-1995م). يرأس ويشغل حالياً عضوية عدة مجالس ولجان متخصصة منها عضو مجلس إدارة مصرف الإنماء وعضو اللجنة التنفيذية، عضو مجلس إدارة المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، عضو مجلس إدارة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، ورئيس مجلس إدارة شركة الإنماء طوكيو مارين، عضو في لجنة المراجعة في الشركة السعودية للصناعات الأساسية (سابك)، كما سبق أن شغل عضوية عدة مجالس منها مجلس إدارة الشركة السعودية للصناعات الأساسية (سابك) ولجنة الموارد البشرية واللجنة المالية بالشركة (2004-2011)، ومجلس الإدارة واللجنة التنفيذية للمؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص "البنك الإسلامي للتنمية" (2001-2009)، ومجلس إدارة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، ومجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار،

ومجلس إدارة البنك الزراعي، ورئيس وعضو لجنة معايير المحاسبة بالملكة، ورئيس لجنة معايير المحاسبة بالهيئة الخليجية للمراجعة والمحاسبة، ورئيس لجنة المراجعة بالمؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص "البنك الإسلامي للتنمية". كما أن الأستاذ الفارس عضواً في مجلس منطقة الرياض، إضافة إلى أنه شارك في العديد من المؤتمرات والدورات وقرق العمل المتخصصة في المجال المالي والمحاسبي والإداري والرقابي ونظم المعلومات داخل وخارج المملكة العربية السعودية.

الأستاذ / سلطان بن محمد بن عبدالله العيسى (عضو مستقل)

حاصل على درجة البكالوريوس في الشريعة من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، يعمل حالياً في وقف الحمامة الخيري، أشرف على العديد من الكيانات الوقفية والجمعيات الخيرية ولجان التنمية الاجتماعية، لديه العديد من المبادرات العلمية في صياغة المشاريع في المجال الوقفي والخيري والتنمية، كما لديه العديد من المشاركات في المجال الخيري داخل وخارج المملكة العربية السعودية.

الدكتور / أحمد بن عوضه بن أحمد الزهراني (عضو غير مستقل)

حاصل على درجة الدكتوراه في القيادة التربوية من جامعة نيويورك العالمية، وحاصل على درجة الماجستير في الإدارة التربوية من الجامعة الأمريكية بلندن، وحاصل على درجة البكالوريوس في التعليم الابتدائي من جامعة الملك سعود (كلية المعلمين)، لديه خبره واسعة في المجال التربوي ابتداء من عام 1980م وحتى 2003م، يشغل حالياً العديد من المناصب في المجال الأكاديمي والتربوي وفي المجال الخيري أيضاً، كما لديه العديد من المساهمات في المجال الإعلامي ونشر الدراسات سواء في الوسائل المطبوعة أم الرقمية، كما لديه العديد من أوراق العمل في المجال التربوي.

المهندس / عمر بن عبدالرحمن الحسين (عضو غير مستقل)

م. عمر حاصل على درجة الأعمال من الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بجمهورية مصر العربية، ودرجة البكالوريوس في الهندسة عام 1997م من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن، والزماله الدولية في الاقتصاد الاجتماعي للمنظمات الغير ربحية، وكذلك الزماله الأوروبية العربية في الأوقاف. كما لديه خبرة قيادية وإدارية متنوعة تجاوزت الـ 25 سنة في مختلف قطاعات الأعمال التجارية والخدمية والخيرية، وتقلد مناصب إدارية عليا في كبرى الشركات المساهمة أبرزها منصب نائب الرئيس التنفيذي لبنك البلاد لمصرفية الأفراد كما شغل منصب مدير إدارة الخاصة والتميز بمصرف الراجحي، كما شغل عضوية مجالس إدارة في القطاع الخيري والوقفي.

الدكتور / محمد بن إبراهيم محمد السحيباني (عضو مستقل)

يحمل درجة الدكتوراه في الاقتصاد من جامعة كونكورد في كندا ودرجة الماجستير في الاقتصاد من جامعة كونكورد ودرجة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي من جامعة الإمام ودرجة البكالوريوس في الاقتصاد الإسلامي من جامعة الإمام، يتمتع بخبرة تزيد عن 29 سنة في المجال الأكاديمي، كما يشغل حالياً منصب رئيس لقسم التمويل والاستثمار في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وقد عمل على الكثير من النشاطات الأكاديمية وقدم مجموعة من الأوراق العلمية والأعمال الاستشارية في المجال الاقتصادي، ويحمل الدكتور السحيباني عضوية جمعية الاقتصاد السعودية وعضوية العديد من المجالس واللجان والهيئات العلمية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

الأستاذ/ مازن بن فواز بن أحمد بغدادي (عضو غير مستقل)

مازن بغدادي هو الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب في شركة الإئتماء للاستثمار، ولديه خبرة تمتد لأكثر من 22 عاماً في مجال الاستثمار. كما يشغل حالياً منصب عضو مجلس إدارة في شركة جبل عمر للتطوير، وقد عمل مازن في كل من بنك الرياض وشركة السعودي الفرنسي كابيتال وأخيراً إنتش اس بي سي العربية السعودية قبل انضمامه للإئتماء للاستثمار في 2016م، كان يشغل منصب رئيس الاستثمار في إنتش اس بي سي العربية السعودية. وقد عمل أيضاً في إدارة الصناديق الاستثمارية والمحافظ الخاصة المدارة في أسواق الأسهم والنقد على المستويين المحلي والخليجي. ويحمل مازن شهادة البكالوريوس في تخصص المالية من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن كما حصل على دورات متخصصة في مجال الإدارة التنفيذية ومنها برنامج التحول في الإدارة العامة من معهد انسياد للدراسات العليا.

ج. تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق الآتي:

- 1) الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق العام طرفاً فيها، ويشمل ذلك -على سبيل المثال لا الحصر- الموافقة على عقود تقديم خدمات للإدارة للصندوق، وعقد تقديم خدمات الحفظ، ولا يشمل ذلك العقود المبرمة وفقاً للقرارات الاستثمارية في شأن أي استثمارات قام بها الصندوق أو سيقوم بها في المستقبل.
- 2) اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
- 3) الإشراف -ومتى كان ذلك مناسباً- الموافقة أو المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق.
- 4) الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام وأول لجنة المطابقة والالتزام لدى مدير الصندوق، لمراجعة التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة ذات العلاقة، ويشمل ذلك -على سبيل المثال لا الحصر- المتطلبات المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار.
- 5) الموافقة على التغييرات الأساسية والتغييرات الغير أساسية قبل حصول مدير الصندوق على موافقة الهيئة.
- 6) التأكد من اكتمال ودقة شروط وأحكام الصندوق وأي مستند آخر -سواء أكان عقداً أم غيره- يتضمن إفصاحات تتعلق بالصندوق أو مدير الصندوق وإدارته للصندوق، إضافة إلى التأكد من توافق جميع ما سبق مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- 7) التأكد من أداء مدير الصندوق لمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات - وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.
- 8) الاطلاع على التقرير المتضمن تقييم أداء وجودة الخدمات المقدمة من الأطراف المعنية بتقديم الخدمات الجوهرية للصندوق المشار إليه في لائحة صناديق الاستثمار؛ وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة واقفي الوحدات.
- 9) تقييم آلية تعامل مدير الصندوق مع المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق وفقاً لسياسات وإجراءات مدير الصندوق حيال رصد المخاطر المتعلقة بالصندوق وكيفية التعامل معها.
- 10) العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناية وحرص وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات.
- 11) تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها المجلس
- 12) الاطلاع على التقرير المتضمن جميع الشكاوى والإجراءات المتخذة حيالها المشار إليها في لائحة صناديق الاستثمار؛ وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي (واقفي) الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وما ورد في هذه اللائحة.
- 13) إصدار القرارات المتعلقة بنسبة توزيع غلة الوقف وصرفها.
- 14) اعتماد سياسة الاستثمار.

د. مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

- هـ. 5,000 ريال لكل عضو مستقل عن كل جلسة يحضرها وبعد أقصى مبلغ 20,000 ريال سعودي عن السنة المالية بعد أقصى ثمنل مكافأة كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة المستقلين.
- و. لا يوجد حالياً أي تعارض متحقق أو محتمل بين أعضاء مجلس الإدارة وصالح الصندوق، وسيقوم مجلس إدارة الصندوق بالإشراف على أي تضارب للمصالح إن وجدت وتسويتها، وسيتم بذل أقصى جهد ممكن لحل أي تضارب للمصالح بحسن النية وبالطريقة المناسبة.

و. يقع تحت إشراف أعضاء مجلس إدارة صندوق وريف الوقفي الصناديق الاستثمارية الآتية:

الأعضاء			نوع الصندوق	اسم الصندوق
الأستاذ / عبد المحسن الفارس	الدكتور / محمد السحيباني	الأستاذ / مازن بغدادي		
-----	عضو مستقل	عضو غير مستقل	طرح عام	صندوق الإئتماء للإصدارات الأولية
-----	عضو مستقل	عضو غير مستقل	طرح عام	صندوق الإئتماء للسيولة بالريال السعودي
-----	عضو مستقل	عضو غير مستقل	طرح عام	صندوق الإئتماء المتوازن متعدد الأصول
-----	عضو مستقل	عضو غير مستقل	طرح عام	صندوق الإئتماء للأسهم السعودية
-----	عضو مستقل	عضو غير مستقل	طرح عام	صندوق الإئتماء وريف الوقفي
-----	عضو مستقل	عضو غير مستقل	طرح عام	صندوق الإئتماء غناية الوقفي
-----	عضو مستقل	عضو غير مستقل	طرح عام	صندوق الإئتماء لرفاهية الإيتام

صندوق الإئماء الوقي لمساجد الطرق	طرح عام	-----	عضو مستقل	عضو غير مستقل
صندوق بر الرياض الوقي	طرح عام	-----	عضو مستقل	عضو غير مستقل
صندوق الإئماء لأسهم الأسواق الناشئة	طرح عام	-----	عضو مستقل	عضو غير مستقل
صندوق الإئماء المتداول لصكوك الحكومة السعودية المحلية - قصيرة الأجل	طرح عام	-----	-----	عضو غير مستقل
صندوق الإئماء ريت الفندقية	طرح عام	-----	-----	عضو غير مستقل
صندوق الإئماء ريت لقطاع التجزئة	طرح عام	-----	-----	عضو غير مستقل
صندوق الإئماء المتنوع بالريال السعودي	طرح عام	-----	عضو مستقل	عضو غير مستقل
صندوق الإئماء للاستثمار في شركات الملكية الخاصة	طرح خاص	-----	-----	عضو غير مستقل
صندوق الإئماء مدينة جدة الاقتصادية العقاري	طرح خاص	-----	عضو مستقل	-----
صندوق الإئماء العقاري	طرح خاص	عضو غير مستقل	-----	عضو غير مستقل
صندوق الإئماء مكة للتطوير الأول	طرح خاص	عضو غير مستقل	-----	عضو غير مستقل
صندوق الإئماء مكة للتطوير الثاني	طرح خاص	-----	-----	عضو غير مستقل
صندوق دانية مكة الفندقية	طرح خاص	-----	-----	عضو غير مستقل
صندوق الإئماء مشارف العوالي	طرح خاص	-----	-----	عضو غير مستقل
صندوق القيروان اللوجستي	طرح خاص	-----	-----	عضو غير مستقل
صندوق مجمع الإئماء اللوجستي	طرح خاص	-----	-----	عضو غير مستقل
صندوق ضاحية سمو العقاري	طرح خاص	-----	عضو مستقل	عضو غير مستقل
صندوق الإئماء المدر للدخل الأول	طرح خاص	-----	-----	عضو غير مستقل
صندوق منطقة الإئماء اللوجستي	طرح خاص	-----	-----	عضو غير مستقل
صندوق الإئماء الثريا العقاري	طرح خاص	-----	-----	عضو غير مستقل
صندوق الاستثمار في قطاع الحج و العمرة	طرح خاص	-----	-----	عضو غير مستقل
صندوق الإئماء المحمدية العقاري	طرح خاص	-----	-----	عضو غير مستقل
صندوق الإئماء رياض فيو	طرح خاص	-----	-----	عضو غير مستقل
صندوق الإئماء ضاحية الرياض العقاري	طرح خاص	-----	-----	عضو غير مستقل
صندوق الانماء الخاص للأسهم-1	طرح خاص	-----	-----	عضو غير مستقل
صندوق الإئماء الجزيرة الأول	طرح خاص	-----	-----	عضو غير مستقل
الصندوق العائلي الخاص	طرح خاص	-----	-----	عضو غير مستقل
صندوق الإئماء أيجاد العقاري	طرح خاص	-----	-----	عضو غير مستقل
صندوق الإئماء شمال الرياض العقاري	طرح خاص	-----	-----	عضو غير مستقل
صندوق الإئماء الخمرة العقاري	طرح خاص	-----	-----	عضو غير مستقل
صندوق القصيم الوقي	طرح خاص	-----	-----	عضو غير مستقل
صندوق الإئماء شمال جدة العقاري	طرح خاص	-----	-----	عضو غير مستقل
صندوق الإئماء للفرص المدرة للدخل	طرح خاص	-----	-----	عضو غير مستقل

ز. الموضوعات التي تمت مناقشتها والقرارات الصادرة بشأنها بما في ذلك أداء الصندوق وتحقيق الصندوق لأهدافه:
نأمل الاطلاع على الملحق (2).

(ج)

مدير الصندوق:

(1) اسم مدير الصندوق، وعنوانه:

شركة الإئماء للاستثمار

ترخيص هيئة السوق المالية رقم: 09134-37

الرياض، حي العليا، برج العنود، طريق الملك فهد. ص.ب. 55560 الرياض 11544 المملكة العربية السعودية، هاتف: 8004413333، الموقع الإلكتروني:

www.alinmainvestment.com

(2) اسم وعنوان مدير الصندوق من الباطن و/أو مستشار الاستثمار

لا يوجد

(3) مراجعة لآشطة الاستثمار خلال الفترة:

تم تنفيذ جميع استثمارات الصندوق بما يتوافق مع أهداف واستراتيجيات الصندوق مع استغلال الفرص الاستثمارية الممكنة اخذين بالاعتبار الالتزام بقيود الاستثمار التي نصت عليها شروط وأحكام الصندوق.

(4) أداء الصندوق خلال الفترة:

حقق الصندوق عائدا إيجابيا لسنة 2023 بنسبة 12.94%

(5) تفاصيل أي تغييرات حدثت على شروط وأحكام الصندوق:

للتغييرات التي حدثت على شروط وأحكام الصندوق خلال الفترة، نأمل الإطلاع على الملحق (3)

(6) لا يوجد أي تغيير على معلومات الصندوق التي من شأنها التأثير على قرار مالكي الوحدات.

(7) الإفصاح عن نسبة رسوم الإدارة المحتسبة على الصندوق نفسه والصناديق التي يستثمر فيها الصندوق بشكل كبير:

صندوق الإئماء الوقي لرعاية الأيتام	0.75% سنويا من صافي قيمة أصول الصندوق.
صندوق الإئماء للسيولة بالريال السعودي	20% سنويا من صافي عوائد الصندوق.
صندوق الرياض للتمويل II	لا توجد رسوم إدارية مباشرة، ولكن هناك 0.5% من إجمالي أرباح الصندوق
صندوق سدره للدخل	2.00% سنويا من أصول الصندوق و 20% رسوم أداء للعائد فوق 8%
صندوق سدره للمتاجرة	1% سنويا من صافي قيمة الصندوق.

صندوق ميراث للملكية الخاصة – البيانات والرقمنة	يتقاضى مدير الصندوق تعاب إدارة ما نسبته (2.5%) من إجمالي قيمة أصول الصندوق وتحسب وتدفع بشكل سنوي.
--	---

(8) بيان حول العمولات الخاصة التي حصل عليها مدير الصندوق خلال الفترة، مبيّنا بشكل واضح ماهيتها وطريقة الاستفادة منها:

(9) لا ينطبق لعدم وجود عمولات خاصة في شروط وأحكام الصندوق.
أي بيانات ومعلومات أخرى أوجبت للاتحة صناديق الاستثمار تضمينها بهذا التقرير.
لا يوجد.

(10) مدة إدارة الشخص المسجل كمدير صندوق:
20 شهر.

(11) نسبة مصروفات كل صندوق بنهاية العام والمتوسط المرجح لنسبة مصروفات كل الصناديق الرئيسية المستثمر فيها:

صندوق الاستثمار	إجمالي نسبة المصروفات
صندوق الإئمان الوفي لرعاية الأيتام	0.97%
صندوق الإئمان للسيولة بالريال السعودي	2.09%
صندوق الرياض للتمويل II	لم يعلن الصندوق مصروفاتها لعام 2023م.
صندوق سدره للدخل	لم يعلن الصندوق مصروفاتها لعام 2023م.
صندوق سدره للمتاجرة	لم يعلن الصندوق مصروفاتها لعام 2023م.
صندوق ميراث للملكية الخاصة – البيانات والرقمنة	لم يعلن الصندوق مصروفاتها لعام 2023م.

(د) أمين الحفظ:

1. اسم أمين الحفظ وعنوانه:

شركة نمو المالية

المركز الرئيسي: البيوت المكتبية – مبنى رقم 2163 وحدة رقم 98، حي المعذر الشمالي – طريق العروبة، صندوق بريد 92350 الرياض 11653، هاتف: +966114942444، فاكس: +966114944266، المملكة العربية السعودية، الموقع الإلكتروني: www.nomwcapital.com.s

2. واجبات ومسؤوليات أمين الحفظ:

الأدوار الأساسية ومسؤوليات أمين الحفظ فيما يتعلق بصندوق الاستثمار:

(1) يُعد أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً للاتحة صناديق الاستثمار والأنظمة واللوائح المطبقة ذات العلاقة، سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً، ويُعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق والمشتريين بالوحدات ومجلس إدارة الصندوق عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب الاحتيال أو الإهمال أو سوء التصرف أو التقصير المتعمد.

(2) يُعد أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح المشتريين بالوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.
مشغل الصندوق:

(1) اسم مشغل الصندوق، وعنوانه:

شركة الإئمان للاستثمار

ترخيص هيئة السوق المالية رقم: 09134-37

الرياض، حي العليا، برج العنود 2، طريق الملك فهد، ص.ب. 55560 الرياض 11544 المملكة العربية السعودية، هاتف: 8004413333، الموقع الإلكتروني: www.alinmainvestment.com

(2) واجبات ومسؤوليات مشغل الصندوق:

1. فيما يتعلق بصناديق الاستثمار، يكون مشغل الصندوق مسؤولاً عن تشغيل صناديق الاستثمار.

2. يجب على مشغل الصندوق أن يحتفظ بالدفاتر والسجلات ذات الصلة بتشغيل جميع الصناديق التي يتولى تشغيلها.

3. يجب على مشغل الصندوق إعداد سجل بالمالكي للوحدات وحفظه في المملكة.

4. يُعد مشغل الصندوق مسؤولاً عن عملية توزيع الأرباح على الجهة المستفيدة.

5. يُعد مشغل الصندوق مسؤولاً عن تقييم أصول الصندوق تقييماً كاملاً وعادلاً.

6. يجب على مشغل الصندوق معاملة طلبات الاشتراك بالسعر الذي يُحتسب عند نقطة التقييم التالية للموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك.

7. يجب على مشغل الصندوق تنفيذ طلبات الاشتراك بحيث لا تتعارض مع أي أحكام تتضمنها لاتحة صناديق الاستثمار أو شروط وأحكام الصندوق.

(3) مراجع الحسابات:

اسم مراجع الحسابات، وعنوانه:

شركة اللحيد والبيحي محاسبون قانونيون (LYCA)

المركز الرئيسي: جراند تاور، الدور الثاني عشر، حي المحمدية، طريق الملك فهد، صندوق بريد 85453 الرياض 11691، هاتف: +966112693516، تحويلة: 101، فاكس: +966112694419، المملكة العربية السعودية، الموقع الإلكتروني: www.lyca.com.sa

(ز) القوائم المالية:

الإطلاع على الملحق (4)

ملحق (1)
سياسات التصويت

البيان

رقم السياسة: 1-0
التصنيف: سياسة عامة

مقدمة

تم إعداد سياسات حقوق التصويت ("السياسات") لصندوق الإنماء الوقي لرفع عاية الأيتام ("الصندوق") المدار من قبل شركة الإنماء للاستثمار وفقاً للفقرة (ج) من المادة 53 من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم 1 - 193 - 2006 بتاريخ 1424/6/19 هـ (الموافق 2006/7/15 م) المعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم 1 - 61 - 2016 بتاريخ 1437/8/16 هـ (الموافق 2016/5/23 م).

السياسات

بشكل عام، يُمنح المساهمون في الشركات المدرجة أسهمها في السوق المالية السعودية (تداول) حقوق تصويت بخصوص أسهمهم. تسمح هذه الحقوق للمساهمين بالتصويت في اجتماعات جمعيات المساهمين العامة العادية وغير العادية على المسائل المعروضة على جمعية المساهمين. في بعض الحالات، سيقوم المساهمون بالإدلاء بأصواتهم بالوكالة بدلاً من حضور كل اجتماع الجمعيات العامة للمساهمين.

هذا وتلتزم أي شركة مدرجة ("شركة" أو "الشركة") في تداول بالإعلان في الموقع الإلكتروني لتداول عن أي دعوة لاجتماع الجمعيات العامة للمساهمين العادية أو غير العادية مع ذكر المسائل التي سيتم مناقشتها والتصويت عليها من قبل المساهمين في الاجتماع ذي العلاقة. ويتم عرض المسائل من قبل مجلس إدارة الشركة في اجتماع الجمعيات العامة العادية وغير العادية على المساهمين للتصويت عليها.

يكون لشركة الإنماء للاستثمار ("مدير الصندوق") بصفتها مديراً للصندوق صلاحية ممارسة أية حقوق تصويت تمنح للصندوق بصفته (الصندوق) مالكا للأسهم المدرجة والتي يقوم الصندوق بتملكها من وقت لآخر ("الأسهم"). حيث أن السياسة العامة لمدير الصندوق مبنية على ممارسة هذه الحقوق بما يتفق مع مصالح الصندوق كذلك التي يحددها الشخص المسؤول عن التصويت على الأسهم وقت الإدلاء بالأصوات. إلا أنه وفي بعض الحالات، قد يكون من المصلحة المثلى لمالكي الوحدات في الصندوق الامتناع عن التصويت حول مسألة معينة.

فيما يلي بيان بالسياسات التي يجب الالتزام بها من قبل مدير الصندوق عند ممارسة أو عدم ممارسة أية حقوق تصويت يمتلكها الصندوق بصفته مالكا للأسهم:

سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بالتصويت على المسائل الروتينية:

تتضمن جدول أعمال اجتماعات جمعيات المساهمين العمومية للشركات المدرجة عادة مسائل اعتيادية منها انتخاب أعضاء مجلس إدارة للشركة، وتعيين المدققين الخارجيين وتحديد أتعابهم، واعتماد أو تعديل برامج تعويض الإدارة وإبراء ذمهم لسنة مالية محددة، وتعديل رسمة الشركة (ويشار إليها مجتمعة مع تلك التي في حكمها من المسائل الأخرى والتي يتم عرضها عادة في اجتماعات جمعيات المساهمين العمومية بـ "المسائل الروتينية"). ومن جهة نظر مدير الصندوق، بحكم أن مدير الصندوق لن يقوم بتبوء أي منصب إداري في الشركة المدرجة المستثمر فيها من قبل الصندوق، فإن قرار الاستثمار في أي شركة مدرجة يعتمد بدرجة معينة على إدارة تلك الشركة وتقديرها وإدراكها للأعمال المناطة بها. وبالتالي، فسوف يتم بشكل عام التصويت على المسائل الروتينية وفقاً للإرشادات التالية ("الإرشادات المتعلقة بالتصويت") وهي عبارة عن مبادئ عامة سوف تساعد في تحديد قرار التصويت مع أو ضد بالإضافة إلى قرار عدم التصويت على المسائل الروتينية:

- 1) مجلس الإدارة:** سيتم التصويت (في حال اكتمال النصاب القانوني) على القرارات التي تعمل على تعزيز قدرة مجالس إدارة الشركات المدرجة على التصرف بما يتفق مع المصالح المثلى للمساهمين في الشركة المدرجة بشكل عام ولمالكي الوحدات في الصندوق بشكل خاص.
- 2) المدققون وأتعاب المدقق:** بشكل عام، سيتم دعم توصيات لجنة المراجعة للشركة المتعلقة بتعيين مدققي الحسابات وأتعابهم وذلك وفقاً لما يتوافق مع أحكام الحوكمة الواردة في نظام الشركات السعودي ولائحة حوكمة الشركات الصادرة من هيئة السوق المالية والتعاميم ذات العلاقة الصادرة منها.
- 3) تعويض الإدارة:** بشكل عام، سيتم دعم ترتيبات التعويض المرتبطة بالأداء التجاري والإداري طويل الأجل وتطور حقوق الملكية للأسهم. يجب أن تحث هذه الترتيبات الإدارية على تحقيق أهداف الأداء ونمو حقوق ملكية الأسهم في الشركة لتحسين التوافق بين مصالح الإدارة ومصالح المساهمين. لن يتم دعم خطط خيارات الأسهم أو خطط حوافز الإدارة التي لا يتم الإفصاح عن تفاصيلها بشكل كاف (أي حتى يتم إعطاء المساهمين معلومات هامة حول طبيعة ونطاق خطة خيارات الأسهم أو حوافز الإدارة) أو تلك التي تكون سخية بشكل مفرط.
- 4) التغييرات في الرسمة:** بشكل عام، سيتم دعم التغييرات في الرسمة حين يتم إثبات أن الحاجة المعقولة للتغيير هي لصالح أعمال الشركة. لن يتم دعم التغييرات التي تؤدي إلى تخفيف مفرط لقيمة الأسهم المملوكة من قبل المساهمين المسجلين في سجل الشركة قبل تاريخ التغيير في الرسمة. سيؤخذ بعين الاعتبار استخدام العائدات الناتجة عن أية زيادة في رأس المال في تحديد فيما إذا كان سيتم التصويت لصالح اقتراح زيادة رأس المال أو ضده.

5) سياسة عدم التصويت: على الرغم من أنه وبشكل عام سوف يتم التصويت من قبل مدير الصندوق على المسائل المعروضة على الجمعيات العمومية للمساهمين للشركات المدرجة التي يستثمر الصندوق فيها وفقاً للنقاط أعلاه، فقد تكون هناك حالات يكون من المصلحة المثلى للصندوق التصويت بطريقة تختلف عن تلك النقاط (مثلاً إذا قام مجلس إدارة الشركة المدرجة ذات العلاقة بالإفصاح عن معلومات خاطئة أو بيانات ومعلومات غير واضحة أو انحرفت عن أفضل الممارسات المطبقة أو عن مصالح المساهمين في الشركة المدرجة). سوف يترك القرار النهائي حول الطريقة التي سيتم بها التصويت من عدمه على تلك المسائل للشخص المكلف بمسؤولية التصويت نيابة عن الصندوق (كمدير المحفظة مثلاً)، مع الأخذ بعين الاعتبار المصالح المثلى للصندوق ومالكي الوحدات فيه.

(ب) الإرشادات المتعلقة بالتصويت حول المسائل غير الروتينية:

يتم تناول المسائل غير الروتينية، بما في ذلك تلك المسائل المتعلقة بالأعمال الخاصة بالشركة أو تلك التي يطرحها المساهمون في الشركة على أساس كل حالة على حدة مع التركيز على التأثير المحتمل للتصويت على قيمة استثمارات الصندوق في الشركة. وسوف يتم أيضاً النظر في الإرشادات أعلاه والمتعلقة بالتصويت في المسائل الروتينية عند تقرير كيفية التصويت حول المسائل غير الروتينية.

(ج) التصويت على المسائل التي قد ينشأ عنها تضارب في المصالح:

عندما يؤدي تصويت مدير الصندوق أو وكيله على واحدة أو أكثر من المسائل الروتينية أو المسائل غير الروتينية المطروحة للتصويت في اجتماع جمعية عامة للشركة إلى نشوء تضارب محتمل في المصالح بين مدير الصندوق والصندوق، فإنه ولأجل تلافي تضارب المصالح آنف الذكر مع وضع مصالح الصندوق في المرتبة الأولى، فسوف يقوم مدير الصندوق بالخطوات التي تضمن أن التصويت قد تم:

- 1) وفقاً للقرار الاستثماري الخاص بالشخص المكلف بمسؤولية التصويت نيابة عن الصندوق (كمدير المحفظة مثلاً)، بحيث يكون غير متأثر بأي اعتبارات عدى تلك التي تصب في مصلحة الصندوق ومالكي وحداته.
- 2) خالياً من أي تأثير من قبل مدير الصندوق أي من الشركات التابعة له وبدون أخذ أي اعتبار لمصالح مدير الصندوق أو أي من الشركات التابعة له قبل مصلحة الصندوق ومالكي وحداته.

وفي جميع الأحوال، متى ما رأى الشخص المكلف بمسؤولية التصويت نيابة عن الصندوق ضرورة رفع المسألة التي قد ينشأ عنها تضارب بين مصالح مدير الصندوق والصندوق لمجلس إدارة الصندوق، سيقوم أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين بالأخذ بالاعتبار تلك المسألة والتوصية في شأنها، مع العلم بأن القرار النهائي المتعلق بالتصويت يرجع للشخص المكلف بمسؤولية التصويت نيابة عن الصندوق.

(د) إدارة التصويت بالوكالة:

(1) الائتزام بسياسة التصويت بالوكالة: يتم تزويد كل شخص أو كيان يعهد إليه بالتصويت بخصوص الأسهم المملوكة للصندوق في الشركات المدرجة بنسخة عن هذه السياسة ويتوقع منه التصويت وفقاً لهذه السياسة في جميع الأوقات. في حال توقع أي شخص الانحراف عن السياسات المبينة هنا، سيقوم بالحصول على الموافقة المسبقة من مدير الصندوق قبل التصويت.
(2) الاحتفاظ بسجل التصويت بالوكالة: سيتم الاحتفاظ بسجل بكافة التوكيلات التي تم استلامها وكافة الأصوات التي تم الإدلاء بها (بما في ذلك كيفية الإدلاء بتلك الأصوات) من قبل الشخص المكلف بمسؤولية التصويت نيابة عن الصندوق. يتم الاحتفاظ بسجل التصويت بالوكالة وعرضه على مجلس إدارة الصندوق خلال اجتماعاته.

(د) قرار التصويت أو عدم التصويت حول المسائل الروتينية أو غير الروتينية:

يكون للشخص المسؤول عن الأسهم التي تمنح حق التصويت والمملوكة من قبل الصندوق حرية اختيار التصويت أو عدم التصويت حول المسائل الروتينية أو غير الروتينية، مع إيلاء العناية الواجبة لهذه السياسة والمصلحة المثلى للصندوق ومالكي الوحدات فيه. في الحالات التي يقرر فيها ذلك الشخص أن التصويت ليس في مصلحة مالكي الوحدات في الصندوق، أو في الحالات التي لا يؤدي فيها التصويت إلى إضافة أية قيمة، لن يكون هناك حاجة للتصويت.

(و) طرق حضور الجمعيات والتصويت:

تبعاً للطرق المتوفرة، فقد يتم حضور أية جمعية و/أو التصويت على مسانئها (من قبل مدير الصندوق أو وكيله) بأحد الطرق التالية:

- (1) الحضور لموقع الجمعية والتصويت على مسانئها
- (2) الحضور لموقع الجمعية وعدم التصويت على مسانئها
- (3) التصويت على مسانئ الجمعية من خلال القنوات الإلكترونية المعتمدة
- (4) الحضور و/أو التصويت بأية طرق معتمدة أخرى غير تلك المذكورة أعلاه.

ملحق (2)

الموضوعات التي تمت مناقشتها والقرارات الصادرة بشأنها بما في ذلك أداء الصندوق وتحقيق الصندوق لأهدافه

1- التاريخ: 11/24/1444هـ الموافق 06/13/2023م اجتماع مجلس الإدارة الأول لعام 2023م

وقائع الاجتماع:

استهل رئيس المجلس الاجتماع بالترحيب بالحضور وإعلان اكتمال النصاب النظامي للبدء بالاجتماع والموافقة على جدول الأعمال ومن ثم بدأ الاجتماع بمناقشة بنود الاجتماع. قدم مدير الصندوق عرضاً تعريفاً بالصندوق تضمن نظرة عامة لسير أعمال الصندوق واستثماراته، مخلص الصندوق، عرض الاشتراكات في الصندوق، توزيع الأصول وأداء الصندوق، وكانت كالتالي:

- استعرض مدير الصندوق حجم الاشتراكات النقدية منذ التأسيس حتى شهر مارس من العام 2023م حيث بلغت الاشتراكات خلال فترة الطرح الأولي 10,171,212 ريال، كما بلغت الاشتراكات منذ تشغيل الصندوق 13,891,887 ريال منها 2,152,438 ريال من عملاء الإيمان للاستثمار وما مقداره 11,739,449 ريال من قبل منبر عي المؤسسة الخيرية لرعاية الأيتام "إخاء" لتصل مجموع الاشتراكات منذ التأسيس إلى 24,063,099 ريال. وأشار رئيس المجلس إلى مدى أهمية التواصل مع المشتركين السابقين لتشجيعهم على زيادة الاشتراكات ودراسة الداعمين المحتملين لدعم الصندوق، والية التواصل مع الداعمين وبناء على ذلك قدم رئيس المجلس مقترح تكوين لجنة فرعية تتكون من أعضائها من مدير الصندوق ومجلس إدارة الصندوق والمؤسسة الخيرية لرعاية الأيتام "إخاء" لدراسة آلية لزيادة حجم أصول الصندوق لبلوغ حجم الأصول المستهدف (100 مليون ريال)، وتشمل مهمة اللجنة دراسة سبل تعزيز موارد الصندوق وزيادة حجم أصوله والرفع بتوصياتها للمجلس بالإضافة للنقاط التالية:
- 1. تعزيز موارد الصندوق وزيادة حجم أصوله.
- 2. دراسة مقترح فتح محفظة استثمارية خاصة تُدار بسياسة استثمارية مماثلة لسياسة الصندوق، حيث قدم رئيس المجلس المقترح للسادة الأعضاء وتمت الموافقة عليها.
- استعرض مدير الصندوق التوزيع الحالي لاستثمارات الصندوق والأداء الربعي والسنوي ومنذ التأسيس حيث بلغ أداء الصندوق منذ التأسيس 21.95% كما في نهاية الربع الأول للعام الحالي، كما بلغ الأداء السنوي لعام 2022م 3.72% وأداء الربع الأول من العام الحالي حيث بلغ 2.05% وعليه أشار رئيس المجلس إلى أهمية وجود عائد مستهدف إلى جانب العائد المحقق وعائد المؤشر الاسترشادي لمقارنة الأداء الفعلي بالمستهدف، كما استعرض مدير الصندوق أداء الصندوق السنوي والربعي مقارنة بالصناديق الوقفية الاستثمارية العامة في السوق حيث أشار أعضاء المجلس على أهمية وجود إجمالي الأصول للصندوق ومقارنتها بإجمالي الأصول للصناديق الوقفية الأخرى كمؤشر لحجم الجهود التسويقية المبذولة في الجهات ومقارنتها بين الصناديق.
- تحدث مدير الصندوق عن لائحة صناديق الاستثمار وأهم متطلباتها فيما يتعلق بمجلس إدارة الصناديق الوقفية، حيث ذكر المسؤوليات في اللائحة لمجلس الإدارة وهي الاطلاع على سجل الشكاوى على الصندوق وأشار مدير الصندوق إلى أنه لا توجد أي شكاوى على الصندوق منذ تأسيسه.
- استعرض مدير الصندوق الأرباح المحققة (غلة الوقف) لعام 2022 م والتي تعادل 1,046,063 ريال، حيث قام مدير الصندوق بالتواصل مع المؤسسة الخيرية لرعاية الأيتام "إخاء" الجهة المستفيدة لمعرفة احتياجهم من الغلة حيث أفادوا برغبتهم بتوزيع ما نسبته 50 % من الغلة المحققة وتمت الموافقة من قبل مجلس الإدارة على مقترح توزيع الغلة.

التوصيات والقرارات:

2- التاريخ: 05/02/1445هـ الموافق 11/16/2023م اجتماع مجلس الإدارة الثاني لعام 2023م

وقائع الاجتماع:

استهل رئيس المجلس الاجتماع بالترحيب بالحضور وإعلان اكتمال النصاب النظامي للبدء بالاجتماع والموافقة على جدول الأعمال ومن ثم بدأ الاجتماع بمناقشة بنود الاجتماع. قدم مدير الصندوق عرضاً تعريفاً بالصندوق تضمن نظرة عامة لسير أعمال الصندوق واستثماراته، مخلص الصندوق، عرض الاشتراكات في الصندوق، توزيع الأصول وأداء الصندوق، وكانت كالتالي:

- استعرض مدير الصندوق حجم الاشتراكات النقدية منذ التأسيس حتى نهاية شهر سبتمبر من العام 2023م حيث بلغت مجموع الاشتراكات 24,837,193 ريال منها 7,315,742 ريال من عملاء الإيمان للاستثمار وما مقداره 17,521,451 ريال من قبل منبر عي المؤسسة الخيرية لرعاية الأيتام "إخاء". كما قدم رئيس المجلس مقترح تكوين لجنة فرعية تتكون من أربعة أعضاء عضوين من مدير الصندوق وعضوين من المؤسسة الخيرية لرعاية الأيتام "إخاء" لدراسة آلية لزيادة حجم أصول الصندوق. تشمل مهام اللجنة النقاط التالية (مثال لا الحصر):
- 1- تعزيز موارد الصندوق وزيادة حجم أصوله.
- 2- دراسة قائمة عملاء المستهدفين لدعم الصندوق.
- 3- دراسة آلية التواصل مع الداعمين.
- 4- دراسة آلية التمويل لتسويق الصندوق.
- حيث قدم رئيس المجلس المقترح للسادة الأعضاء وتمت الموافقة عليها.
- استعرض مدير الصندوق التوزيع الحالي لاستثمارات الصندوق والأداء منذ بداية العام حتى نهاية شهر سبتمبر والسنوي ومنذ التأسيس حيث بلغ أداء الصندوق منذ التأسيس 27.02% كما في نهاية شهر سبتمبر للعام الحالي، كما بلغ الأداء منذ بداية العام حتى نهاية شهر سبتمبر 6.30%.
- تحدث مدير الصندوق عن لائحة صناديق الاستثمار وأهم متطلباتها فيما يتعلق بمجلس إدارة الصناديق الوقفية، حيث ذكر المسؤوليات في اللائحة لمجلس الإدارة وهي الاطلاع على سجل الشكاوى على الصندوق وأشار مدير الصندوق إلى أنه لا توجد أي شكاوى على الصندوق منذ تأسيسه.

التوصيات:

- تعاون مؤسسة إخاء ومدير الصندوق بخصوص الحملة التسويقية للصندوق الوقفي، وذلك بتكوين لجنة فرعية تتكون من أربعة أعضاء (عضوين من مدير الصندوق وعضوين من المؤسسة الخيرية لرعاية الأيتام "إخاء") لدراسة آلية زيادة حجم أصول الصندوق، وسيتم عرض الخطة التسويقية في اجتماع المجلس القادم.
- دراسة تعديل اسم الصندوق في اللجنة الفرعية لتسهيل تسويق الصندوق.

الصيغة الحالية	الصيغة المقترحة	مبررات التغيير
تشكيل مجلس إدارة الصندوق قبل الاستقالة: الأستاذ عبدالمحسن بن عبدالعزيز فارس الفارس (رئيس مجلس إدارة الصندوق وعضو غير مستقل) الأستاذ مازن بن فواز بغدادي (عضو غير مستقل) الدكتور أحمد بن عوضه الزهراني (عضو غير مستقل) الأستاذ صالح بن خليف الدهمسي (عضو غير مستقل) الدكتور محمد بن إبراهيم السحيباني (عضو مستقل) الأستاذ سلطان بن محمد العيسى (عضو مستقل)	تشكيل مجلس إدارة الصندوق قبل الاستقالة: الأستاذ عبدالمحسن بن عبدالعزيز فارس الفارس (رئيس مجلس إدارة الصندوق وعضو غير مستقل) الأستاذ مازن بن فواز بغدادي (عضو غير مستقل) الدكتور أحمد بن عوضه الزهراني (عضو غير مستقل) الدكتور محمد بن إبراهيم السحيباني (عضو مستقل) الأستاذ سلطان بن محمد العيسى (عضو مستقل)	استقالة الأستاذ صالح بن خليف الدهمسي من عضوية مجلس إدارة الصندوق.

الصيغة الحالية	الصيغة المقترحة	مبررات التغيير
ملخص الصندوق الزكاة: يخضع ذلك للأنظمة واللوائح الصادرة عن الجهات ذات العلاقة.	ملخص الصندوق الزكاة: يلتزم مدير الصندوق بلانحة جباية الزكاة من المستثمرين في الصناديق الاستثمارية، وفي سبيل تحقيق ذلك، سيتم تسجيل الصندوق لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض الزكاة، كما سيقدّم إقرار المعلومات وفقاً لما ورد في لائحة جباية الزكاة من المستثمرين. علماً بأن عبء حساب الزكاة وسدادها يقع على المكلفين من مالكي الوحدات في الصندوق كما يتعهد مدير الصندوق بتزويد هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بجميع التقارير و المتطلبات فيما يخص الاقرارات الزكوية وبالمعلومات التي تطلبها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض فحص ومراجعة اقرارات مدير الصندوق، كما سيزود مدير الصندوق مالك الوحدة المكلف بالاقرارات الزكوية عند طلبها وفقاً لقواعد جباية الزكاة من الاستثمار في الصناديق الاستثمارية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ويترتب على المستثمرين المكلفين الخاضعين لأحكام هذه القواعد الذين يملكون وحدات استثمارية في الصندوق بحساب وسداد الزكاة عن هذه الاستثمارات. كما يمكن الاطلاع على قواعد جباية الزكاة من الاستثمار في الصناديق الاستثمارية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من خلال الموقع https://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx	تم تحديث فقرة الزكاة ضمن ملخص الصندوق حسب متطلبات المادة الثالثة والسنتين للصناديق المطروحة طرْحاً عاماً، وتم تبعاً لذلك إضافة تقديم نسخة محدثة من شروط وأحكام الصندوق إلى الهيئة.
ملخص الصندوق ضريبة القيمة المضافة("VAT"): تخضع جميع الرسوم والمصاريف المشار إليها في بند "مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب" من هذه الشروط والأحكام الرئيسية لصندوق الإنماء عناية الوفي طول مدة الصندوق لضريبة القيمة المضافة (إلا ما استثنته الأنظمة المطبقة) بالمقدار الذي تحدده الدولة وقت لآخر، حيث سيوقع مدير الصندوق بجمع المبالغ المستحقة للضريبة هذه من أصول الصندوق ومن ثم سدادها إلى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.	ملخص الصندوق ضريبة القيمة المضافة("VAT"): بناء على نظام ضريبة القيمة المضافة ("VAT") الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م / 113) بتاريخ 1438/11/2هـ والذي تم إصداره مع اللائحة التنفيذية لهيئة الزكاة والضريبة والجمارك، تم البدء بتطبيقه اعتباراً من 1 يناير 2018م ("تاريخ السريان"). وبناء على ذلك، سيتم حساب ضريبة القيمة المضافة بحسب ما تحدده الدولة من وقت لآخر على جميع الرسوم والأجور طول مدة الصندوق.	تم تحديث فقرة ضريبة القيمة المضافة ضمن ملخص الصندوق وتم تبعاً لذلك إضافة تقديم نسخة محدثة من شروط وأحكام الصندوق إلى الهيئة.
قائمة المصطلحات: "الجنة الرقابة الشرعية": تعني لجنة الرقابة الشرعية التي تشرف على جميع منتجات شركة الإنماء للاستثمار وعملياتها. لمزيد من التفاصيل، يرجى الاطلاع على بند (23).	قائمة المصطلحات: "الجنة الرقابة الشرعية": تعني لجنة الرقابة الشرعية التي تشرف على جميع منتجات شركة الإنماء للاستثمار وعملياتها.	تم تحديث مصطلح التعريف لجنة الرقابة الشرعية في قائمة المصطلحات.
قائمة المصطلحات: "اليوم أو يوم العمل": يوم العمل الرسمي الذي تكون فيه البنوك مفتوحة للعمل في المملكة العربية السعودية، وفيما يتعلق بتقديم التقارير والقوائم المالية فيقصد باليوم هو يوم العمل الرسمي لهيئة السوق المالية.	قائمة المصطلحات: "اليوم أو يوم العمل": يوم العمل الرسمي الذي تكون فيه البنوك مفتوحة للعمل في المملكة العربية السعودية، وفيما يتعلق بتقديم التقارير والقوائم المالية فيقصد باليوم هو يوم العمل الرسمي لهيئة السوق المالية.	تم تحديث مصطلح التعريف ليوم العمل في قائمة المصطلحات.
9. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:	9. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب: إضافة رسوم الزكاة: يلتزم مدير الصندوق بلانحة جباية الزكاة من المستثمرين في الصناديق الاستثمارية، وفي سبيل تحقيق ذلك، سيتم تسجيل الصندوق لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض الزكاة، كما سيقدّم إقرار المعلومات وفقاً لما ورد في لائحة جباية الزكاة من المستثمرين. علماً بأن عبء حساب الزكاة وسدادها يقع على المكلفين من مالكي الوحدات في الصندوق كما يتعهد مدير الصندوق بتزويد هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بجميع التقارير و المتطلبات فيما يخص الاقرارات الزكوية وبالمعلومات التي تطلبها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض فحص ومراجعة اقرارات مدير الصندوق، كما سيزود مدير الصندوق مالك الوحدة المكلف بالاقرارات الزكوية عند طلبها وفقاً لقواعد جباية الزكاة من الاستثمار في الصناديق الاستثمارية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ويترتب على المستثمرين المكلفين الخاضعين لأحكام هذه القواعد الذين يملكون وحدات استثمارية في الصندوق بحساب وسداد الزكاة عن هذه الاستثمارات. كما يمكن الاطلاع على قواعد جباية الزكاة من الاستثمار في الصناديق الاستثمارية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة	تم تحديث فقرة الزكاة ضمن ملخص الصندوق حسب متطلبات المادة الثالثة والسنتين للصناديق المطروحة طرْحاً عاماً، وتم تبعاً لذلك إضافة تقديم نسخة محدثة من شروط وأحكام الصندوق إلى الهيئة.

اسم الصندوق	نوع الصندوق	الأعضاء		
		الأستاذ / عبد المحسن القارس	الدكتور / محمد السحبياتي	الأستاذ / مازن بغادي
صندوق الإمام للإصدارات الأولية	طرح عام	-----	عضو مستقل	عضو مستقل
صندوق الإمام للسويولة بالريال السعودي	طرح عام	-----	عضو مستقل	عضو مستقل
صندوق الإمام المتوازن متعدد الأصول	طرح عام	-----	عضو مستقل	عضو مستقل
صندوق الإمام لأسههم السعودية	طرح عام	-----	عضو مستقل	عضو مستقل
صندوق الإمام وريف الوقفي	طرح عام	-----	عضو مستقل	عضو مستقل
صندوق الإمام رعاية الوقفي	طرح عام	-----	عضو مستقل	عضو مستقل
صندوق الإمام الوقفي لمساجد الطرق	طرح عام	-----	عضو مستقل	عضو مستقل
صندوق الإمام لرياحين الوقفي	طرح عام	-----	عضو مستقل	عضو مستقل
صندوق الإمام لأسههم الأسواق الناشئة	طرح عام	-----	عضو مستقل	عضو مستقل
صندوق الإمام المتداول لصكوك الحكومة السعودية المحلية - قصيرة الأجل	طرح عام	-----	عضو مستقل	عضو مستقل
صندوق الإمام ريت الفندقية	طرح عام	-----	عضو مستقل	عضو مستقل
صندوق الإمام ريت لقطاع التجزئة	طرح عام	-----	عضو مستقل	عضو مستقل
صندوق الإمام المتنوع بالريال السعودي	طرح عام	-----	عضو مستقل	عضو مستقل
صندوق الإمام للاستثمار في شركات الملكية الخاصة	طرح خاص	-----	عضو مستقل	عضو مستقل
صندوق الإمام مدينة جدة الاقتصادية العقاري	طرح خاص	-----	عضو مستقل	-----
صندوق الإمام العقاري	طرح خاص	عضو غير مستقل	-----	عضو غير مستقل
صندوق الإمام مكة للتطوير الأول	طرح خاص	عضو غير مستقل	-----	عضو غير مستقل
صندوق الإمام مكة للتطوير الثاني	طرح خاص	عضو غير مستقل	-----	عضو غير مستقل
صندوق دانية مكة الفندقية	طرح خاص	-----	عضو مستقل	عضو مستقل
صندوق الإمام مشارف العوالي	طرح خاص	-----	عضو مستقل	عضو مستقل
صندوق القيروان اللوجستي	طرح خاص	-----	عضو مستقل	عضو مستقل
صندوق مجمع الإمام اللوجستي	طرح خاص	-----	عضو مستقل	عضو مستقل
صندوق ضاحية سمو العقاري	طرح خاص	-----	عضو مستقل	عضو غير مستقل
صندوق الإمام المدر للدخل الأول	طرح خاص	-----	-----	عضو غير مستقل
صندوق منطقة الإمام اللوجستي	طرح خاص	-----	-----	عضو غير مستقل
صندوق الإمام الثريا العقاري	طرح خاص	-----	-----	عضو غير مستقل

تحديث جدول إشراف أعضاء مجلس إدارة الصندوق على الصناديق الاستثمارية الأخرى.

و الجمارك من خلال الموقع :
<https://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx>

24. مجلس إدارة الصندوق:
مشاركة الأعضاء في الصناديق التي يديرها مدير الصندوق:

24. مجلس إدارة الصندوق:
مشاركة الأعضاء في الصناديق التي يديرها مدير الصندوق:

عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	صندوق الإئماء الثريا العقاري	عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	صندوق الاستثمار في قطاع الحج و العمرة
عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	صندوق الاستثمار في قطاع الحج و العمرة	عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	صندوق الإئماء المحمدية العقاري
عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	صندوق الإئماء المحمدية العقاري	عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	صندوق الإئماء رياض فيو
عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	صندوق الإئماء رياض فيو	عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	صندوق الإئماء ضاحية الرياض العقاري
عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	صندوق الإئماء ضاحية الرياض العقاري	عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	صندوق الإئماء الخاص للأسهم-1
عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	صندوق الإئماء الخاص للأسهم-1	عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	صندوق الإئماء الجزيرة الأول
عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	صندوق الإئماء الجزيرة الأول	عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	الصندوق العالمي الخاص
عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	الصندوق العالمي الخاص	عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	صندوق الإئماء أجباد العقاري
عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	صندوق الإئماء أجباد العقاري	عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	صندوق الإئماء شمال الرياض العقاري
عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	صندوق الإئماء شمال الرياض العقاري	عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	صندوق الإئماء الخمرة العقاري
عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	صندوق الإئماء الخمرة العقاري	عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	صندوق الإئماء القصيم الوفي
عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	صندوق الإئماء القصيم الوفي	عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	صندوق الإئماء شمال جدة العقاري
عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	صندوق الإئماء شمال جدة العقاري	عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	صندوق الإئماء شمال جدة العقاري
عضو غير مستقل	-----	-----	طرح خاص	صندوق الإئماء للفرص المدرة للدخل					

صندوق الإنماء الوقي لرعاية الأيتام
(مدار من قبل شركة الإنماء للاستثمار)

القوائم المالية
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣

وتقرير المراجع المستقل

الصفحة	الفهرس
٢ - ١	تقرير المراجع المستقل
٣	قائمة المركز المالي
٤	قائمة الدخل الشامل
٥	قائمة التدفقات النقدية
٦	قائمة التغيرات في حقوق الملكية
٢٢ - ٧	إيضاحات حول القوائم المالية

تقرير المراجع المستقل إلى مالكي الوحدات في صندوق الإنماء الوفي لرعاية الأيتام (مدار من قبل شركة الإنماء للاستثمار)

الرأي
لقد راجعنا القوائم المالية لصندوق الإنماء الوفي لرعاية الأيتام ("الصندوق") المدار من قبل شركة الإنماء للاستثمار ("مدير الصندوق")، والتي تشتمل على قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣، وقوائم الدخل الشامل والتدفقات النقدية والتغيرات في حقوق الملكية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية، بما في ذلك المعلومات ذات الأهمية النسبية عن السياسات المحاسبية.

في رأينا، أن القوائم المالية المرفقة تظهر بعدل، من كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي للصندوق كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣، وأدائه المالي وتدفقاته النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي
تمت مراجعتنا وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم مسؤوليات المراجع حول مراجعة القوائم المالية في تقريرنا. إننا مستقلون عن الصندوق وفقاً للميثاق الدولي لسلوك وآداب المهنة للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلالية الدولية)، المعتمد في المملكة العربية السعودية، ذي الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية للصندوق، كما أننا التزمنا بمسؤولياتنا الأخلاقية وفقاً لذلك الميثاق. باعتقادنا أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا.

المعلومات الأخرى الواردة في التقرير السنوي للصندوق لعام ٢٠٢٣
إن مدير الصندوق هو المسؤول عن المعلومات الأخرى. تشتمل المعلومات الأخرى على المعلومات الواردة في التقرير السنوي للصندوق لعام ٢٠٢٣، بخلاف القوائم المالية وتقرير مراجع الحسابات حولها. ومن المتوقع أن يكون التقرير السنوي للصندوق لعام ٢٠٢٣ متوفر لنا بعد تاريخ تقرير مراجع الحسابات.

لا يغطي رأينا حول القوائم المالية تلك المعلومات الأخرى، ولا يُبدي أي شكل من أشكال الاستنتاج التأكيدي حولها.

وبخصوص مراجعتنا للقوائم المالية، فإن مسؤوليتنا هي قراءة المعلومات الأخرى المشار إليها أعلاه عند توفرها، وعند القيام بذلك يتم الأخذ في الحسبان ما إذا كانت المعلومات الأخرى غير متسقة بشكل جوهري مع القوائم المالية، أو مع المعرفة التي حصلنا عليها خلال المراجعة، أو يظهر بطريقة أخرى أنها محرفة بشكل جوهري.

وعندما نقرأ التقرير السنوي للصندوق لعام ٢٠٢٣، إذا تبين لنا وجود تحريف جوهري، فإننا نكون مطالبين بالإبلاغ عن الأمر للمكلفين بالحوكمة.

مسؤوليات مدير الصندوق والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية
إن مدير الصندوق مسؤول عن إعداد القوائم المالية وعرضها بشكل عادل وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وأحكام لائحة صناديق الاستثمار المعمول بها الصادرة عن مجلس إدارة هيئة السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات، وعن الرقابة الداخلية التي يراها مدير الصندوق ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ.

عند إعداد القوائم المالية، فإن مدير الصندوق مسؤول عن تقويم مقدرة الصندوق على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية والإفصاح حسبما هو ملائم، عن الأمور ذات العلاقة بمبدأ الاستمرارية، وتطبيق مبدأ الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لدى مدير الصندوق لتصفية الصندوق أو إيقاف عملياته أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك.

إن مجلس الإدارة مسؤول عن الإشراف على عملية إعداد التقرير المالي في الصندوق.

تقرير المراجع المستقل (تتمة) إلى مالكي الوحدات في صندوق الإنماء الوفي لرعاية الأيتام (مدار من قبل شركة الإنماء للاستثمار)

مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد، إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن تحريف جوهري موجود. يمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتُعد جوهرياً، بمفردها أو في مجموعها، إذا كان بشكل معقول يمكن توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناءً على هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما نقوم بـ:

- تحديد وتقويم مخاطر وجود تحريفات جوهرياً في القوائم المالية سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة لمواجهة تلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ، أو تزوير، أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية.
 - الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف، وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للصندوق.
 - تقويم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قام بها مدير الصندوق.
 - استنتاج مدى ملائمة تطبيق مدير الصندوق لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هناك عدم تأكد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الصندوق على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكد جوهري، يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، نقوم بتعديل رأينا. تستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا حول المراجعة. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الصندوق عن الاستمرار في أعماله كمنشأة مستمرة.
 - تقويم العرض العام، وهيكل ومحتوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.
- نقوم بإبلاغ المكلفين بالحوكمة - من بين أمور أخرى - بالنطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج الهامة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية تم اكتشافها خلال مراجعتنا.

عن الليد واليحيى محاسبون قانونيون



صالح عبد الله اليحيى
محاسب قانوني
ترخيص رقم (٤٧٣)

الرياض: ١٧ رمضان ١٤٤٥ هـ
(٢٧ مارس ٢٠٢٤)



٢٠٢٢	٢٠٢٣	ايضاح	
ريال سعودي	ريال سعودي		
٩٩٦,٨١٢	٧٤٣,٠٣٩		الموجودات
١٣,٤٨٧,٨٤٨	١٦,٧٥١,٨٣٦	٥	رصيد لدى البنك
٧,٢٤٩,٠٣٠	١٣,٠٨٣,٥٩٩	٦	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة
			موجودات مالية بالتكلفة المضافة
			دفعات مقدمة لقاء الاستحواذ على موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة
٧٥٩,٦٨٠	-		
٢٢,٤٩٣,٣٧٠	٣٠,٥٧٨,٤٧٤		إجمالي الموجودات
			المطلوبات وحقوق الملكية
١٤٣,١٧٤	١٣١,٩٠٦	٧	المطلوبات
			مصاريف مستحقة الدفع ومطلوبات متداولة أخرى
١٤٣,١٧٤	١٣١,٩٠٦		إجمالي المطلوبات
٢٢,٣٥٠,١٩٦	٣٠,٤٤٦,٥٦٨		حقوق الملكية
			صافي الموجودات العائدة لمالكي الوحدات القابلة للاسترداد
٢٢,٤٩٣,٣٧٠	٣٠,٥٧٨,٤٧٤		إجمالي المطلوبات وحقوق الملكية
١,٨٧٢,٤٣٥	٢,٢٩٥,١٧٥		وحدات مصدرة قابلة للاسترداد (بالعدد)
١١,٩٤	١٣,٢٧		صافي قيمة الموجودات العائد إلى مالكي الوحدات (بالريال السعودي)

٢٠٢٢	٢٠٢٣	إيضاح	
ريال سعودي	ريال سعودي		
٥٥٩,٨١٠	٢,٧٠٥,٧٩٢		الدخل
٢٧٥,٦٢٣	٥٧٠,٠٧٤		ربح موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة
٢٥٢,١٦٤	٣٣٩,٥٠٧		دخل عمولة خاصة
			توزيعات أرباح
<u>١,٠٨٧,٥٩٧</u>	<u>٣,٦١٥,٣٧٣</u>		إجمالي الدخل
(١٩١,١٤٤)	(٢٣٢,٨٦٢)	٨	المصاريف التشغيلية
(٢١,٣٨١)	١٤,٥٢٩	٦	أتعاب إدارة
(١٣٩,٦٨٧)	(٧٨,٥١٣)		عكس قيد (مخصص) خسائر الائتمان المتوقعة
			مصاريف تشغيلية أخرى
<u>(٣٥٢,٢١٢)</u>	<u>(٢٩٦,٨٤٦)</u>		إجمالي المصاريف التشغيلية
٧٣٥,٣٨٥	٣,٣١٨,٥٢٧		صافي دخل السنة
-	-		الدخل الشامل الآخر
<u>٧٣٥,٣٨٥</u>	<u>٣,٣١٨,٥٢٧</u>		إجمالي الدخل الشامل للسنة

صندوق الإنماء الوافي لرعاية الأيتام
(مدار من قبل شركة الإنماء للاستثمار)
قائمة التدفقات النقدية
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣

٢٠٢٢	٢٠٢٣	
ريال سعودي	ريال سعودي	
٧٣٥,٣٨٥	٣,٣١٨,٥٢٧	الأنشطة التشغيلية
(٥٥٩,٨١٠)	(٢,٧٠٥,٧٩٢)	صافي دخل السنة
(٢٧٥,٦٢٣)	(٥٧٠,٠٧٤)	التعديلات لـ:
(٢٥٢,١٦٤)	(٣٣٩,٥٠٧)	ربح موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة
٢١,٣٨١	(١٤,٥٢٩)	دخل عمولة خاصة
		توزيعات أرباح
		(عكس قيد) مخصص خسائر الائتمان المتوقعة
(٣٣٠,٨٣١)	(٣١١,٣٧٥)	
(١,٧٠١,٧١٧)	(٥٥٨,١٩٦)	التغيرات في الموجودات والمطلوبات التشغيلية:
(٣,١٨٤,١١٩)	(٥,٨٥٧,٧٢٤)	زيادة في الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة
(٥٦١,٦٣٠)	٧٥٩,٦٨٠	زيادة في الموجودات المالية المدرجة بالتكلفة المطفأة
٢٨,٣٣٥	(١١,٢٦٨)	زيادة في الدفعات المقدمة لقاء الاستحواذ على موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة
(٥,٧٤٩,٩٦٢)	(٥,٩٧٨,٨٨٣)	(نقص) زيادة في المصاريف المستحقة والمطلوبات المتداولة الأخرى
٢٥٢,١٦٤	٣٣٩,٥٠٧	
٣١٣,٣٠٧	٦٠٧,٧٥٨	توزيعات أرباح مستلمة
		دخل عمولة خاصة مستلمة
(٥,١٨٤,٤٩١)	(٥,٠٣١,٦١٨)	صافي التدفقات النقدية المستخدمة في الأنشطة التشغيلية
٦,١٧٩,٦٧٤	٥,٣٠٠,٨٧٧	الأنشطة التمويلية
(٣٥٥,٩٧٩)	(٥٢٣,٠٣٢)	متحصلات من الوحدات المصدرة
		توزيعات أرباح إلى جهة مستفيدة (إيضاح ١١)
٥,٨٢٣,٦٩٥	٤,٧٧٧,٨٤٥	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
٦٣٩,٢٠٤	(٢٥٣,٧٧٣)	صافي (النقص) الزيادة في الرصيد لدى البنك
٣٥٧,٦٠٨	٩٩٦,٨١٢	الرصيد لدى البنك في بداية السنة
٩٩٦,٨١٢	٧٤٣,٠٣٩	الرصيد لدى البنك في نهاية السنة

تشكل الإيضاحات المرفقة من ١ إلى ١٦ جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية.

صندوق الإنماء الوافي لرعاية الأيتام
(مدار من قبل شركة الإنماء للاستثمار)
قائمة التغيرات في حقوق الملكية
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣

٢٠٢٢	٢٠٢٣	
ريال سعودي	ريال سعودي	
١٥,٧٩١,١١٦	٢٢,٣٥٠,١٩٦	حقوق الملكية في بداية السنة
٧٣٥,٣٨٥	٣,٣١٨,٥٢٧	الدخل الشامل:
-	-	صافي الدخل للسنة
		الدخل الشامل الآخر للسنة
٧٣٥,٣٨٥	٣,٣١٨,٥٢٧	إجمالي الدخل الشامل للسنة
(٣٥٥,٩٧٩)	(٥٢٣,٠٣٢)	توزيعات أرباح إلى جهة مستفيدة (إيضاح ١١)
١٦,١٧٠,٥٢٢	٢٥,١٤٥,٦٩١	
٦,١٧٩,٦٧٤	٥,٣٠٠,٨٧٧	التغير من معاملات الوحدات متحصلات من الوحدات المصدرة
٦,١٧٩,٦٧٤	٥,٣٠٠,٨٧٧	صافي التغير من معاملات الوحدات
٢٢,٣٥٠,١٩٦	٣٠,٤٤٦,٥٦٨	حقوق الملكية في نهاية السنة

معاملات الوحدات القابلة للاسترداد

فيما يلي ملخصاً لمعاملات الوحدات القابلة للاسترداد خلال السنة:

٢٠٢٢	٢٠٢٣	
وحدات	وحدات	
١,٣٤٩,٤٧٠	١,٨٧٢,٤٣٥	الوحدات في بداية السنة
٥٢٢,٩٦٥	٤٢٢,٧٤٠	وحدات مصدرة خلال السنة
١,٨٧٢,٤٣٥	٢,٢٩٥,١٧٥	الوحدات في نهاية السنة

١- التأسيس والأنشطة

صندوق الإنماء الوقي لرعاية الأيتام ("الصندوق") هو صندوق استثماري مفتوح عام أنشئ بموجب اتفاق بين شركة الإنماء للاستثمار ("مدير الصندوق")، شركة تابعة لمصرف الإنماء ("المصرف")، والمؤسسة الخيرية لرعاية الأيتام "إخاء" ("الجهة المستفيدة") وفقاً للضوابط الشرعية الصادرة عن الهيئة الشرعية لمدير الصندوق.

يهدف الصندوق إلى تعزيز الدور التنموي للأوقاف الخاصة في دعم الرعاية الشاملة للأيتام من خلال تنمية الأصول الموقوفة للصندوق واستثمارها بما يحقق مبدأ التكافل الاجتماعي ويعود بالنفع على مصارف الوقف والأصل الموقوف، حيث سيعمل مدير الصندوق على استثمار أصول الصندوق بهدف تحقيق نمو في رأس المال الموقوف، وتوزيع نسبة من العوائد المحققة (غلة الوقف) بشكل دوري على مصارف الوقف المحددة للصندوق والممثلة في رعاية الأيتام من خلال الجهة المستفيدة، وتلتزم الجهة المستفيدة بصرف غلة الوقف على رفع مستوى الخدمات والرعاية المقدمة للأيتام.

وقد منحت هيئة السوق المالية الموافقة على تأسيس الصندوق بموجب خطابها رقم ١٩-٥٢٨-٥-٣ وتاريخ ١٧ جمادى الأولى ١٤٤٠هـ (الموافق ٢٣ يناير ٢٠١٩). وبدأ الصندوق عملياته بتاريخ ١١ ذو القعدة ١٤٤٠هـ (الموافق ١٤ يوليو ٢٠١٩). كما حصل الصندوق أيضاً على موافقة الهيئة العامة للأوقاف بموجب خطابها رقم ٤٠٩٠٠٣٠٥ بتاريخ ١ جمادى الأولى ١٤٤٠هـ (الموافق ٧ يناير ٢٠١٩) بشأن جمع الاشتراكات العامة للوقف.

يُدار الصندوق من قبل شركة الإنماء للاستثمار ("مدير الصندوق")، وهي شركة مساهمة سعودية مغلقة مسجلة بموجب السجل التجاري رقم ١٠١٠٢٦٩٧٦٤، ومرخصة من قبل هيئة السوق المالية ("الهيئة") بالمملكة العربية السعودية بموجب الترخيص رقم ٣٧-٠٩١٣٤.

تم تأسيس شركة إنماء الرعاية المحدودة، شركة ذات مسؤولية محدودة مسجلة بالسجل التجاري رقم ١٠١٠٥٦٨٥٠٤، واعتمادها من قبل هيئة السوق المالية كشركة ذات غرض خاص ("الشركة ذات الغرض الخاص") لصالح الصندوق.

قام الصندوق بتعيين شركة نمو المالية للاستشارات المالية ("أمين الحفظ") للعمل كأمين حفظ للصندوق. يتم دفع أتعاب الحفظ من قبل الصندوق. يمتلك أمين الحفظ ٩٩٪ من الحصص في الشركة ذات الغرض الخاص، ويمتلك مدير الصندوق ١٪ من الحصص.

٢- اللوائح النظامية

يخضع الصندوق للوائح صناديق الاستثمار ("اللائحة") الصادرة من قبل هيئة السوق المالية والتي تنص على المتطلبات التي يتعين على جميع صناديق الاستثمار العاملة في المملكة العربية السعودية اتباعها.

٣- المعلومات ذات الأهمية النسبية عن السياسات المحاسبية

فيما يلي بياناً بالسياسات المحاسبية الهامة المطبقة عند إعداد هذه القوائم المالية.

١-٣ أسس الإعداد

تم إعداد هذه القوائم المالية للصندوق وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين (يشار إليها فيما يلي بـ "المعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية").

تم إعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية باستخدام أساس الاستحقاق المحاسبي، باستثناء الموجودات المالية المدرجة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة والتي يتم قياسها بالقيمة العادلة.

قام مدير الصندوق بإعداد القوائم المالية على أساس استمراره في العمل كمنشأة مستمرة.

يقوم الصندوق بعرض قائمة المركز المالي الخاصة به وفقاً لترتيب السيولة بناءً على نية مدير الصندوق وقدرته على استرداد/ تسوية غالبية الموجودات/المطلوبات لبند القوائم المالية المقابلة. تم عرض تحليل بشأن استرداد أو تسوية الموجودات والمطلوبات المالية خلال ١٢ شهراً بعد تاريخ إعداد القوائم المالية (متداولة) وأكثر من ١٢ شهراً بعد تاريخ إعداد القوائم المالية (غير متداولة) في الإيضاح (٩).

يتطلب إعداد القوائم المالية استخدام بعض التقديرات المحاسبية الهامة. كما يتطلب من مدير الصندوق ممارسة الأحكام عند تطبيق السياسات المحاسبية للصندوق. وقد تم الإفصاح عن النواحي التي تتضمن درجة عالية من الأحكام أو التعقيد أو النواحي التي تكون فيها الافتراضات والتقديرات هامة للقوائم المالية في الإيضاح (٤).

٣- المعلومات ذات الأهمية النسبية عن السياسات المحاسبية (تتمة)

٢-٣ المعايير والتعديلات على المعايير الحالية السارية اعتبارًا من ١ يناير ٢٠٢٣
قام الصندوق بتطبيق بعض المعايير والتعديلات لأول مرة، والتي تسري على الفترات السنوية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠٢٣ (مالم يرد خلاف ذلك).

المعيار الدولي للتقرير المالي (١٧) - "عقود التأمين"
يمثل المعيار الدولي للتقرير المالي (١٧) عقود التأمين معيار محاسبية جديد شامل لعقود التأمين يغطي الإثبات والقياس والعرض والإفصاح. ويحل هذا المعيار محل المعيار الدولي للتقرير المالي (٤) عقود التأمين، يسري المعيار الدولي للتقرير المالي (١٧) على كافة أنواع عقود التأمين (أي التأمين على الحياة وغير الحياة والتأمين المباشر وإعادة التأمين) بصرف النظر عن نوع المنشآت التي تقوم بإصداره، وبعض الضمانات والأدوات المالية التي يتم فيها الاشتراك بصورة اختيارية. سوف تطبق استثناءات قليلة على نطاق ضيق. يتمثل الهدف العام من المعيار الدولي للتقرير المالي (١٧) في تقديم نموذج محاسبي شاملاً لعقود التأمين على نحو أكثر نفعًا وتوافقًا لشركات التأمين، يغطي كافة الجوانب المحاسبية ذات العلاقة. ويستند المعيار الدولي للتقرير المالي (١٧) إلى نموذج عام، يتم استكماله عن طريق:

- التكيف المحدد للعقود ذات خصائص الاشتراك المباشر (طريقة الأتعاب المتغيرة).
- الطريقة المبسطة (طريقة توزيع الأقساط) بصورة أساسية للعقود قصيرة المدة.

لم يكن للمعيار الجديد أي أثر على القوائم المالية للصندوق.

تعريف التقديرات المحاسبية - تعديلات على معيار المحاسبة الدولي ٨
توضح التعديلات على معيار المحاسبة الدولي (٨) التمييز بين التغيرات في التقديرات المحاسبية والتغيرات في السياسات المحاسبية وتصحيح الأخطاء. كما أنها توضح كيفية استخدام المنشآت لطرق القياس والمدخلات لإعداد التقديرات المحاسبية.

لم يكن لهذه التعديلات أي أثر على القوائم المالية للصندوق.

الإفصاح عن السياسات المحاسبية - تعديلات على معيار المحاسبة الدولي ١ وبيان ممارسات المعيار الدولي للتقرير المالي ٢
تقدم التعديلات على معيار المحاسبة الدولي ١ وبيان ممارسات المعيار الدولي للتقرير المالي ٢: "ممارسة الاجتهادات بشأن الأهمية النسبية" إرشادات وأمثلة لمساعدة المنشآت في ممارسة الاجتهادات بشأن الأهمية النسبية على عمليات الإفصاح عن السياسة المحاسبية. تهدف التعديلات إلى مساعدة المنشآت على تقديم إفصاحات عن السياسات المحاسبية على نحو أكثر فائدة من خلال استبدال مطلب إفصاح المنشآت عن سياساتها المحاسبية "الهامة" بمطلب الإفصاح عن "المعلومات ذات الأهمية النسبية" عن سياساتها المحاسبية وإضافة إرشادات حول كيفية تطبيق المنشآت لمفهوم الأهمية النسبية عند اتخاذ القرارات بشأن الإفصاحات عن السياسات المحاسبية.

لقد كان للتعديلات أثر على إفصاحات الصندوق عن السياسات المحاسبية، وليس على قياس أو إثبات أو عرض كافة البنود الظاهرة في القوائم المالية للصندوق.

الضريبة المؤجلة المتعلقة بالموجودات والمطلوبات الناتجة عن معاملة واحدة - تعديلات على معيار المحاسبة الدولي ١٢
تضيق التعديلات على معيار المحاسبة الدولي (١٢): "ضريبة الدخل" نطاق استثناء الإثبات الأولي، بحيث لم يعد ينطبق على المعاملات التي ينتج عنها فروقات مؤقتة متساوية قابلة للاستقطاع وخاضعة للضريبة، مثل عقود الإيجار والتزامات إزالة الموجودات.

لم يكن لهذه التعديلات أي أثر على القوائم المالية للصندوق.

الإصلاح الضريبي العالمي - القواعد النموذجية للركيزة الثانية - تعديلات على معيار المحاسبة الدولي ١٢
تم إجراء التعديلات على معيار المحاسبة الدولي (١٢) استجابةً للقواعد النموذجية للركيزة الثانية بشأن تآكل الوعاء الضريبي وتحويل الأرباح التي أصدرتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، وتتضمن:

- استثناء مؤقت إلزامي من إثبات الضرائب المؤجلة الناشئة عن تطبيق القواعد النموذجية للركيزة الثانية والإفصاح عنها،

^٩
• متطلبات الإفصاح للمنشآت المتأثرة لمساعدة مستخدمي القوائم المالية الموحدة على أن يفهموا بشكل أفضل مدى خضوع المنشأة لضرائب دخل الركيزة الثانية الناشئة عن تلك التشريعات، وخصوصًا قبل تاريخ سريانها.

لم يكن لهذه التعديلات أي أثر على القوائم المالية للصندوق.

٣- المعلومات ذات الأهمية النسبية عن السياسات المحاسبية (تتمة)

٣-٣ المعايير الصادرة وغير سارية المفعول بعد
فيما يلي بياناً بالمعايير والتفسيرات الجديدة والمعدلة الصادرة وغير سارية المفعول بعد حتى تاريخ إصدار القوائم المالية للصندوق.
يعتزم الصندوق تطبيق هذه المعايير والتفسيرات الجديدة والمعدلة، إذا ينطبق ذلك، عند سريانها.

تاريخ السريان

١ يناير ٢٠٢٤

١ يناير ٢٠٢٤

١ يناير ٢٠٢٤

١ يناير ٢٠٢٥

المعايير/ التعديلات على المعايير / التفسيرات

التعديلات على المعيار الدولي للتقرير المالي ١٦: التزامات الإيجار في البيع وإعادة الاستئجار

التعديلات على معيار المحاسبة الدولي (١): تصنيف المطلوبات كمتداولة وغير متداولة

ترتيبات تمويل الموردين - التعديلات على معيار المحاسبة الدولي (٧) والمعيار الدولي للتقرير المالي

(٧)

عدم القابلية للصرف - معيار المحاسبة الدولي (٢١)

٤-٣ ترجمة العملات الأجنبية

(أ) العملة الوظيفية وعملة العرض
تم عرض هذه القوائم المالية بالريال السعودي، باعتباره العملة الوظيفية وعملة العرض الخاصة بالصندوق. كما تم تقريب كافة المعلومات المالية المعروضة إلى أقرب ريال سعودي.

(ب) المعاملات والأرصدة
تحول المعاملات التي تتم بالعملات الأجنبية إلى العملة الوظيفية وفقاً لأسعار الصرف السائدة بتاريخ إجراء المعاملات المعنية. ويتم تحويل الموجودات والمطلوبات المسجلة بالعملات الأجنبية إلى العملة الوظيفية وفقاً لأسعار الصرف السائدة بتاريخ قائمة المركز المالي.

تدرج الأرباح والخسائر الناتجة عن تحويل العملات الأجنبية في قائمة الدخل الشامل.

٥-٣ النقدية وشبه النقدية

تتكون النقدية وشبه النقدية من النقد لدى البنك، وودائع المراجعة، إن وجدت، وفترة استحقاقها الأصلية ثلاثة أشهر أو أقل.

٦-٣ الأدوات المالية - الإثبات الأولي والقياس اللاحق

الأداة المالية هي عبارة عن عقد ينشأ عنه أصل مالي لمنشأة ما ومطلوبات مالية أو أداة حقوق ملكية لمنشأة أخرى.

(١) الموجودات المالية

الإثبات الأولي والقياس

يتم إثبات/ التوقف عن إثبات كافة العمليات الاعتيادية المتعلقة بشراء أو بيع الموجودات المالية بتاريخ التداول (أي التاريخ الذي يقوم فيه الصندوق بتنفيذ شراء أو بيع الموجودات). إن العمليات الاعتيادية المتعلقة بشراء أو بيع الموجودات المالية هي التي تتطلب تسوية الموجودات خلال الفترة الزمنية التي تنص عليها الأنظمة أو تلك المتعارف عليها في السوق.

يتم في الأصل إثبات كافة الموجودات والمطلوبات المالية الأخرى (بما في ذلك الموجودات والمطلوبات المخصصة بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل) بتاريخ التداول الذي يصبح فيه الصندوق طرفاً في الأحكام التعاقدية للأداة المالية.

يتم قياس الموجودات المالية والمطلوبات المالية في الأصل بالقيمة العادلة. كما أن تكاليف المعاملات المتعلقة مباشرة بشراء الموجودات المالية أو المطلوبات المالية المدرجة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة يتم إثباتها مباشرة ضمن الربح أو الخسارة. بالنسبة لكافة الموجودات المالية والمطلوبات المالية الأخرى، يتم إضافة تكاليف المعاملات أو خصمها من القيمة العادلة للموجودات المالية والمطلوبات المالية عند الإثبات الأولي، حسبما هو ملائم.

٣- المعلومات ذات الأهمية النسبية عن السياسات المحاسبية (تتمة)
٦-٣ الأدوات المالية - الإثبات الأولي والقياس اللاحق (تتمة)
(١) الموجودات المالية (تتمة)

القياس اللاحق

لأغراض القياس اللاحق لها، تصنف الموجودات المالية إلى الفئات التالية:

◀ موجودات مالية بالتكلفة المطفأة

◀ موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة

الموجودات المالية المقتناة لأغراض المتاجرة

عند تطبيق هذا التصنيف، يتم اعتبار الموجودات المالية مقتناة لأغراض المتاجرة إذا:

(أ) تم الاستحواذ عليها أو تكبدها بشكل رئيسي لغرض بيعها أو إعادة شرائها على المدى القريب، أو

(ب) كانت عند الإثبات الأولي لها جزءاً من محفظة أدوات مالية محددة يتم إدارتها معاً ويوجد بشأنها دليل على آخر نمط فعلي لتحقيق الأرباح على المدى القصير، أو

(ج) كانت عبارة عن أداة مشتقة (فيما عدا المشتقات التي تمثل عقد ضمان مالي، أو الأداة المالية المخصصة كأداة تغطية فعالة).

يتم تسجيل وقياس الموجودات المقتناة لأغراض المتاجرة في قائمة المركز المالي بالقيمة العادلة. ويتم إثبات التغيرات في القيمة العادلة ضمن صافي دخل المتاجرة. كما يتم إثبات دخل أو مصروف العمولة وتوزيعات الأرباح ضمن صافي دخل المتاجرة وفقاً لشروط العقد، أو عند الإقرار بأحقية دفعها.

الموجودات المالية المقاسة بالتكلفة المطفأة

تقاس الموجودات المالية المسجلة بالتكلفة المطفأة لاحقاً باستخدام طريقة العمولة الفعلية، وتخضع لاختبار الانخفاض في القيمة. يتم إثبات الأرباح أو الخسائر ضمن الربح أو الخسارة عند التوقف عن إثبات الأصل أو تعديله أو انخفاض قيمته. تشتمل الموجودات المالية للصندوق المدرجة بالتكلفة المطفأة على النقدية وشبه النقدية فقط أو تشتمل تلك الموجودات على ودائع المرابحة وصكوك ودخل عمولة خاصة مستحقة.

الموجودات المالية المقاسة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة

تفيد الموجودات المالية المدرجة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة في قائمة المركز المالي بالقيمة العادلة، ويُدْرَج صافي التغيرات في القيمة العادلة في قائمة الربح أو الخسارة.

تشتمل هذه الفئة على الاستثمارات في أدوات حقوق الملكية المدرجة والاستثمار في الصناديق الاستثمارية التي لم يتم الصندوق بشكل لا رجعة فيه بتصنيفها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر. كما يتم إثبات توزيعات الأرباح الناتجة عن الاستثمارات في أدوات حقوق الملكية المدرجة في قائمة الربح أو الخسارة عند الإقرار بأحقية دفعها.

التوقف عن الإثبات

يتم التوقف عن إثبات الأصل المالي (أو، إذ ينطبق ذلك، جزء منه أو جزء من مجموعة من موجودات مالية مشابهة) (أي استيعاده من قائمة المركز المالي للصندوق) عند:

- انتهاء الحقوق المتعلقة باستلام التدفقات النقدية من الأصل، أو
- قيام الصندوق بتحويل حقوق استلام التدفقات النقدية من الأصل أو التعهد بسداد التدفقات النقدية المستلمة بالكامل إلى طرف آخر دون أي تأخير وفق "ترتيبات فورية" وإذا ما (أ) قام الصندوق بتحويل كافة المخاطر والمنافع المصاحبة للأصل، أو (ب) لم يتم الصندوق بالتحويل أو الإبقاء على معظم المنافع والمخاطر المصاحبة للأصل، ولكن قام بتحويل السيطرة على الأصل.

وفي الحالات التي يقوم فيها الصندوق بتحويل حقوق استلام التدفقات النقدية من الأصل أو إبرام اتفاقية ترتيبات فورية، فإنه يجب عليه تقويم فيما إذا ولأي مدى قام بالاحتفاظ بالمنافع والمخاطر المصاحبة للملكية. وفي الحالات التي لا يتم فيها تحويل أو الإبقاء على معظم المخاطر والمنافع المصاحبة للأصل أو لم يتم فيها تحويل السيطرة على الأصل، يستمر الصندوق في إثبات الأصل بقدر ارتباط الصندوق المستمر به. وفي تلك الحالة، يقوم الصندوق أيضاً بإثبات المطالبات المصاحبة لها. يتم قياس الموجودات المحولة والمطالبات المصاحبة لها وفق نفس الأساس الذي يعكس الحقوق والالتزامات التي أبقى عليها الصندوق.

٣- المعلومات ذات الأهمية النسبية عن السياسات المحاسبية (تتمة)

٦-٣ الأدوات المالية - الإثبات الأولي والقياس اللاحق (تتمة)

(١) الموجودات المالية (تتمة)

الانخفاض في القيمة

يأخذ الصندوق بعين الاعتبار مجموعة كبيرة من المعلومات عند تقييم مخاطر الائتمان وقياس خسائر الائتمان المتوقعة، بما في ذلك الأحداث السابقة والظروف الحالية والتوقعات المعقولة والمؤيدة التي تؤثر على إمكانية التحصيل المتوقعة للتدفقات النقدية المستقبلية للأداة المالية.

عند تطبيق طريقة المعلومات المستقبلية، يتم التمييز بين:

- الأدوات المالية التي لم تخفص جودتها الائتمانية بصورة جوهرية منذ الإثبات الأولي أو التي لها مخاطر ائتمان منخفضة ("المرحلة ١")،
- الأدوات المالية التي انخفضت جودتها الائتمانية بصورة جوهرية منذ الإثبات الأولي ومخاطرها الائتمانية غير منخفضة ("المرحلة ٢")، و
- تغطي ("المرحلة ٣") الموجودات المالية التي يوجد بشأنها دليل موضوعي على وقوع الانخفاض في القيمة بتاريخ إعداد القوائم المالية. ومع ذلك، لا تقع أي من الموجودات المالية للصندوق ضمن هذه الفئة.

يتم إثبات "خسائر الائتمان المتوقعة على مدى ١٢ شهراً" للفئة الأولى، بينما يتم إثبات "خسائر الائتمان المتوقعة على مدى العمر" للفئتين الثانية والثالثة. ويتم قياس خسائر الائتمان المتوقعة باستخدام تقدير مرجح بالاحتمالات لخسائر الائتمان على مدى العمر المتوقع للأداة المالية.

بالنسبة للموجودات المالية بالتكلفة المطفأة، يقوم الصندوق بتطبيق طريقة تبسيط المخاطر الائتمانية المنخفضة. وبتاريخ إعداد كل قوائم مالية، يقوم الصندوق بتقويم ما إذا كانت الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة تنطوي على مخاطر ائتمانية منخفضة باستخدام كافة المعلومات المعقولة والمؤيدة المتوفرة دون تكلفة أو جهد غير مبررين. عند إجراء هذا التقويم، يقوم الصندوق بإعادة تقويم التصنيف الائتماني للموجودات المالية بالتكلفة المطفأة. إضافة إلى ذلك، يأخذ الصندوق بعين الاعتبار حدوث زيادة جوهرية في مخاطر الائتمان عندما يتأخر سداد الدفعات التعاقدية لمدة تزيد عن ٣٠ يوماً.

تشتمل الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة للصندوق على النقدية وشبه النقدية وودائع المرابحة والصكوك والذمم المدينة الأخرى. تتمثل سياسة الصندوق في قياس خسائر الائتمان المتوقعة المتعلقة بمثل هذه الأدوات على أساس ١٢ شهراً. ومع ذلك، عند حدوث زيادة جوهرية في مخاطر الائتمان منذ نشأتها، فإنه يتم تحديد المخصص على أساس خسائر الائتمان المتوقعة على مدى العمر. يستخدم الصندوق تصنيفات من وكالة تصنيف ائتماني معتمدة لتحديد ما إذا كانت مخاطر الائتمان المتعلقة بأداة الدين قد زادت بشكل جوهري ولتقدير خسائر الائتمان المتوقعة.

(٢) المطلوبات المالية

الإثبات الأولي والقياس

تشتمل المطلوبات المالية الخاصة بالصندوق على الاستردادات المستحقة والرسوم الإدارية وأتعاب الإدارة المستحقة والمطلوبات الأخرى. يتم، في الأصل، إثبات كافة المطلوبات المالية بالقيمة العادلة. وبالنسبة للذمم الدائنة، يتم إظهارها بعد خصم تكاليف المعاملات المتعلقة بها مباشرة.

القياس اللاحق

لأغراض القياس اللاحق، تصنف المطلوبات المالية بالتكلفة المطفأة:

المطلوبات المالية بالتكلفة المطفأة

تشتمل هذه الفئة على كافة المطلوبات المالية بخلاف تلك المقاسة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة. تتعلق هذه الفئة كثيراً بالصندوق. بعد الإثبات الأولي لها، تقاس المطلوبات المالية لاحقاً بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة معدل العمولة الفعلي. يتم إثبات الأرباح والخسائر في الربح أو الخسارة عند التوقف عن إثبات المطلوبات وكذلك من خلال عملية إطفاء معدل العمولة الفعلي. تحسب التكلفة المطفأة بعد الأخذ بعين الاعتبار العلاوة أو الخصم عند الشراء وكذلك الأتعاب أو التكاليف التي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من معدل العمولة الفعلي. ويدرج إطفاء معدل العمولة الفعلي كتكاليف تمويل في قائمة الربح أو الخسارة.

تنطبق هذه الفئة عموماً على المطلوبات المتداولة الأخرى.

٣- المعلومات ذات الأهمية النسبية عن السياسات المحاسبية (تتمة)

٦-٣ الأدوات المالية - الإثبات الأولي والقياس اللاحق (تتمة)

(٢) المطلوبات المالية (تتمة)

التوقف عن الإثبات

يتم التوقف عن إثبات المطلوبات المالية عند سداد الالتزام المحدد في العقد أو إلغائه أو انتهاء مدته. وفي حالة تبديل الالتزامات المالية بأخرى من نفس الجهة المقرضة بشروط مختلفة تماماً أو بتعديل شروط الالتزامات الحالية بشكل جوهري، عندئذ يتم اعتبار مثل هذا التبديل أو التعديل كتوقف عن إثبات الالتزامات الأصلية وإثبات التزامات جديدة. يتم إثبات الفرق بين القيم الدفترية المعنية في قائمة الربح أو الخسارة.

(٣) مقاصة الأدوات المالية

تتم مقاصة الموجودات والمطلوبات المالية ويُدْرَج الصافي في قائمة المركز المالي وذلك فقط عند وجود حق نظامي ملزم لتسوية المبالغ التي تم إثباتها، وعند وجود نية لتسوية الموجودات مع المطلوبات على أساس الصافي أو بيع الموجودات وتسديد المطلوبات في آن واحد. ولا ينطبق ذلك عموماً على اتفاقيات المقاصة الرئيسية مالم يتعثر أحد أطراف الاتفاقية، ويتم عرض الموجودات والمطلوبات ذات العلاقة بالإجمالي في قائمة المركز المالي.

٧-٣ قياس القيمة العادلة

يقوم الصندوق بقياس الأدوات المالية مثل أدوات حقوق الملكية بالقيمة العادلة بتاريخ كل قائمة مركز مالي.

القيمة العادلة هي السعر الذي سيتم استلامه عند بيع موجودات ما أو دفعه عند تحويل مطلوبات ما بموجب معاملة نظامية بين متعاملين في السوق بتاريخ القياس. يستند قياس القيمة العادلة إلى افتراض أن صفقة بيع الموجودات أو تحويل المطلوبات تتم إما:

- في السوق الرئيسي للموجودات أو المطلوبات، أو
- في حالة عدم وجود السوق الرئيسي، في أكثر الأسواق فائدة للموجودات والمطلوبات.

تقاس القيمة العادلة للموجودات أو المطلوبات بافتراض أن المتعاملين في السوق سيستفيدون عند تسعير الموجودات والمطلوبات وأنهم يسعون لتحقيق أفضل مصالحهم الاقتصادية.

يستخدم الصندوق طرق تقويم ملائمة وفقاً للظروف، وتتوفر بشأنها بيانات كافية لقياس القيمة العادلة وزيادة استخدام المدخلات القابلة للملاحظة وتقليل استخدام المدخلات غير القابلة للملاحظة.

تصنف كافة الموجودات والمطلوبات التي يتم قياسها بالقيمة العادلة أو الإفصاح عنها في القوائم المالية ضمن التسلسل الهرمي لمستويات القيمة العادلة. المذكورة أدناه وعلى أساس مدخلات المستوى الأدنى الهامة لقياس القيمة العادلة ككل:

- المستوى ١: الأسعار المتداولة (غير المعدلة) في أسواق نشطة لموجودات أو مطلوبات مماثلة.
- المستوى ٢: طرق تقويم تعتبر مدخلات المستوى الأدنى - الهامة لقياس القيمة العادلة - قابلة للملاحظة بصورة مباشرة أو غير مباشرة.
- المستوى ٣: طرق تقويم تعتبر مدخلات المستوى الأدنى - الهامة لقياس القيمة العادلة - غير قابلة للملاحظة.

بالنسبة للموجودات والمطلوبات التي يتم إثباتها في القوائم المالية بالقيمة العادلة بشكل متكرر، يقوم الصندوق بالتأكد فيما إذا تم التحويل بين التسلسل الهرمي لمستويات القيمة العادلة وذلك بإعادة تقويم التصنيف (على أساس مدخلات المستوى الأدنى الهامة لقياس القيمة العادلة ككل) في نهاية كل سنة مالية. يقوم الصندوق بتحديد السياسات والإجراءات لكل من قياس القيمة العادلة المتكرر وقياس القيمة العادلة غير المتكرر.

وبتاريخ إعداد كل قوائم مالية، يقوم الصندوق بتحليل التغيرات في قيمة الموجودات والمطلوبات المراد إعادة قياسها أو إعادة تقويمها طبقاً للسياسات المحاسبية للصندوق. ولأغراض هذا التحليل، يقوم الصندوق بالتحقق من المدخلات الرئيسية المطبقة في آخر تقييم وذلك بمطابقة المعلومات المستخدمة في احتساب التقييم مع العقود والمستندات ذات العلاقة الأخرى. كما يقوم الصندوق أيضاً بمقارنة التغيرات في القيمة العادلة لكل فئة من فئات الموجودات والمطلوبات مع المصادر الخارجية ذات العلاقة لتحديد ما إذا كان التغيير معقولاً.

ولغرض الإفصاح عن القيمة العادلة، قام الصندوق بتحديد فئات الموجودات والمطلوبات على أساس طبيعة وخصائص ومخاطر الموجودات والمطلوبات والتسلسل الهرمي لمستويات قياس القيمة العادلة المذكورة أعلاه. إن الإفصاحات المتعلقة بالقيمة العادلة للأدوات المالية، التي يتم قياسها بالقيمة العادلة أو التي تم الإفصاح عن القيمة العادلة لها، تمت مناقشتها في إيضاح (٨).

٣- المعلومات ذات الأهمية النسبية عن السياسات المحاسبية (تتمة)

٣-١ المصاريف المستحقة الدفع

يتم إثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجبة الدفع مستقبلاً لقاء الخدمات المستلمة، سواءً قدمت بها فواتير من الموردين أم لا. ويتم إثباتها في الأصل بالقيمة العادلة، ولاحقاً بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة معدل العمولة الفعلي.

٣-٩ الوحدات القابلة للاسترداد

تصنف الوحدات القابلة للاسترداد كأدوات حقوق ملكية عند:

- استحقاق مالك الوحدات القابلة للاسترداد حصة تناسبية في صافي موجودات الصندوق في حالة تصفية الصندوق.
- تصنيف الوحدات القابلة للاسترداد ضمن فئة الأدوات المالية التي يتم ردها بعد كافة فئات الأدوات المالية الأخرى.
- وجود خصائص مماثلة لكافة الوحدات القابلة للاسترداد المصنفة ضمن فئة الأدوات المالية التي يتم ردها بعد كافة فئات الأدوات المالية الأخرى.
- عدم تضمن الوحدات القابلة للاسترداد أي تعهدات تعاقدية لتسليم النقدية أو أصل مالي آخر بخلاف حقوق المالك في حصة تناسبية في صافي موجودات الصندوق.
- تحديد إجمالي التدفقات النقدية المتوقعة المتعلقة بالوحدات القابلة للاسترداد على مدى عمر الأداة المالية بصورة جوهرية على أساس الربح أو الخسارة أو التغير في صافي الموجودات المثبت أو التغير في القيمة العادلة لصافي الموجودات المثبت وغير المثبت للصندوق على مدى عمر الأداة المالية.

بالإضافة إلى الوحدات القابلة للاسترداد، والتي تتضمن كافة الخصائص أعلاه، فإنه يجب ألا يكون لدى الصندوق أدوات مالية أخرى أو عقد يشتمل على:

- إجمالي التدفقات النقدية المحدد بصورة جوهرية على أساس الربح أو الخسارة أو التغير في صافي الموجودات المثبت أو التغير في القيمة العادلة لصافي الموجودات المثبت وغير المثبت للصندوق.
- الأثر الناتج عن التقييد أو التحديد الجوهرى للعائد المتبقي للوحدات القابلة للاسترداد.

يقوم الصندوق بصورة مستمرة بتقييم تصنيف الوحدات القابلة للاسترداد. وفي حالة توقف الوحدات القابلة للاسترداد عن امتلاك كافة الخصائص أو الوفاء بكافة الشروط المنصوص عليها لكي يتم تصنيفها كحقوق ملكية، فإن الصندوق سيقوم بإعادة تصنيفها كمطلوبات مالية وقياسها بالقيمة العادلة بتاريخ إعادة التصنيف، مع إثبات أي فروقات ناتجة عن القيمة الدفترية السابقة في صافي الموجودات العائدة لمالكي الوحدات. وفي حالة امتلاك الوحدات القابلة للاسترداد كافة الخصائص لاحقاً واستيفائها لشروط تصنيفها كحقوق ملكية، فإن الصندوق سيقوم بإعادة تصنيفها كأدوات حقوق ملكية وقياسها بالقيمة الدفترية للمطلوبات بتاريخ إعادة التصنيف.

يتم المحاسبة عن عملية إصدار وشراء وإلغاء الوحدات القابلة للاسترداد كعمليات حقوق ملكية. لا يتم إثبات أي ربح أو خسارة في قائمة الدخل الشامل عند شراء أو إصدار أو إلغاء أدوات حقوق الملكية الخاصة بالصندوق.

٣-١٠ صافي قيمة الموجودات لكل وحدة

يتم احتساب صافي قيمة الموجودات لكل وحدة والمفصح عنه في قائمة المركز المالي وذلك بقسمة صافي موجودات الصندوق على عدد الوحدات المصدرة في نهاية الفترة.

٣-١١ أتعاب الإدارة وأتعاب الحفظ والمصاريف الأخرى

يتم تحميل أتعاب الإدارة والرسوم الإدارية وأتعاب الحفظ والمصاريف الأخرى بالأسعار/ المبالغ المحددة في الشروط والأحكام الخاصة بالصندوق.

٣-١٢ الزكاة وضريبة الدخل

إن الصندوق ليس مسؤولاً عن سداد أية زكاة أو ضريبة دخل، حيث يعتبر ذلك من مسؤولية مالكي الوحدات، وعليه لم يجنب لها مخصص في هذه القوائم المالية المرفقة.

٣- المعلومات ذات الأهمية النسبية عن السياسات المحاسبية (تتمة)

٣-١ إثبات الإيرادات

يتم إثبات الإيرادات بالقدر الذي يحتمل أن يتدفق عنه منافع اقتصادية للصندوق، وأنه يمكن قياس الإيرادات بشكل موثوق به وذلك بصرف النظر عن التاريخ الذي يتم فيه السداد. تقاس الإيرادات بالقيمة العادلة للعرض المستلم، باستثناء الخصومات والضرائب.

يتم احتساب دخل العمولة الخاصة على الموجودات المالية بالتكلفة المضافة، أي الصكوك وودائع المراهبة، باستخدام العائد الفعلي ويتم إثباته في قائمة الربح أو الخسارة. ويتم إثبات إيرادات التمويل من خلال تطبيق معدل العمولة الفعلي على إجمالي القيمة الدفترية للأصل المالي، باستثناء الموجودات المالية التي انخفض مستواها الائتماني لاحقاً. وبالنسبة للموجودات المالية ذات المستوى الائتماني المنخفض، يتم تطبيق معدل العمولة الفعلي على صافي القيمة الدفترية للموجودات المالية، أي بعد خصم مخصص الخسارة.

يتم تحديد ربح استبعاد الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة التي تم بيعها على أساس تكلفة المتوسط المرجح.

تشتمل الأرباح والخسائر غير المحققة على التغيرات في القيمة العادلة للموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة للسنة والنتيجة عن عكس قيد الأرباح والخسائر غير المحققة الخاصة بالأدوات المالية للسنة السابقة والتي تم تحقيقها خلال فترة إعداد القوائم المالية.

يتم إثبات توزيعات الأرباح في قائمة الربح أو الخسارة عند الإعلان عنها (أي عند الإقرار بأحقية الصندوق في استلامها).

٤- التقديرات والأحكام المحاسبية الهامة

يتطلب إعداد القوائم المالية للصندوق، طبقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية، استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على أرصدة الموجودات والمطلوبات المسجلة والإفصاح عن الموجودات والمطلوبات المحتملة بتاريخ إعداد القوائم المالية ومبالغ الإيرادات والمصاريف المصرح عنها خلال السنة. يتم تقويم التقديرات والأحكام بصورة مستمرة وذلك بناءً على الخبرة السابقة وعوامل أخرى تشتمل على توقعات للأحداث المستقبلية والتي يعتقد بأنها معقولة وفقاً للظروف. يقوم الصندوق بإجراء التقديرات والافتراضات بشأن المستقبل. وقد تختلف التقديرات المحاسبية الناتجة عن ذلك عن النتائج الفعلية ذات العلاقة.

وفيما يلي النواحي الهامة التي استخدمت فيها الإدارة التقديرات والافتراضات أو التي مارست فيها الأحكام:

مبدأ الاستمرارية

قام مجلس الإدارة بالتعاون مع مدير الصندوق بإجراء تقويم لمقدرة الصندوق على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية، وهما على قناعة بأن الصندوق لديه الموارد الكافية للاستمرار في العمل في المستقبل المنظور. علاوة على ذلك، ليس لدى الإدارة أي علم بعدم تأكيد جوهرية قد يثير شكوكاً حول مقدرة الصندوق على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وعليه، تم إعداد هذه القوائم المالية على أساس مبدأ الاستمرارية.

الانخفاض في قيمة الأدوات المالية

يتطلب قياس خسائر الائتمان المتوقعة بموجب المعيار الدولي للتقرير المالي ٩ على جميع فئات الموجودات المالية، إجراء الأحكام، وعلى وجه الخصوص، تقدير المبلغ وتوقيت التدفقات النقدية المستقبلية وقيمة الضمانات لمحفظه التمويل عند تحديد خسائر الانخفاض في القيمة وتقييم الزيادة الجوهرية في مخاطر الائتمان. تخضع هذه التقديرات لعدد من العوامل والتغيرات التي ينتج عنها مستويات مختلفة للمخصصات.

يتطلب الأمر أيضاً إبداء عدد من الأحكام الهامة عند تطبيق المتطلبات المحاسبية لقياس خسائر الائتمان المتوقعة مثل:

- (١) تحديد معايير الزيادة الجوهرية في مخاطر الائتمان،
- (٢) اختيار النماذج والافتراضات الملائمة لقياس خسائر الائتمان المتوقعة،
- (٣) وضع عدد من التصورات المستقبلية والأوزان النسبية لها وذلك لكل منتج/ سوق وخسائر الائتمان المتوقعة المصاحبة لها، و
- (٤) تحديد مجموعات من الموجودات المالية المماثلة لغرض قياس خسائر الائتمان المتوقعة.

٤- التقديرات والأحكام المحاسبية الهامة (تتمة)

قياس القيمة العادلة

يقوم الصندوق بقياس استثماراته في أدوات حقوق الملكية بالقيمة العادلة بتاريخ إعداد كل قوائم مالية. إن القيمة العادلة هي السعر الذي سيتم استلامه عند بيع موجودات ما أو دفعه عند تحويل مطلوبات ما بموجب معاملة نظامية بين متعاملين في السوق بتاريخ القياس. يحدد قياس القيمة العادلة بافتراض أن معاملة بيع الموجودات أو تحويل المطلوبات قد تمت إما في السوق الرئيسي للموجودات أو المطلوبات، أو في حالة عدم وجود السوق الرئيسي، في أكثر الأسواق فائدة للموجودات والمطلوبات. إن الأسواق الرئيسية أو الأسواق الأكثر فائدة يجب أن تكون قابلة للوصول إليها من قبل الصندوق. تقاس القيمة العادلة للموجودات أو المطلوبات بافتراض أن المتعاملين في السوق سيستفيدون عند تسعير الموجودات والمطلوبات وأنهم يسعون لتحقيق أفضل مصالحهم الاقتصادية.

بالنسبة لكافة الأدوات المالية غير المتداولة في سوق نشط، إن وجدت، يتم تحديد القيمة العادلة باستخدام طرق التقويم التي تبدو ملائمة وفقاً للظروف. تشمل طرق التقويم على طريقة السوق (أي، استخدام آخر معاملات تمت في السوق وفقاً لشروط التعامل العادل، والمعدلة عند الضرورة، والرجوع إلى القيمة السوقية الحالية للأدوات الأخرى المماثلة) وطريقة الدخل (أي تحليل التدفقات النقدية المخصومة ونماذج تسعير الخيارات مما يزيد من استخدام بيانات السوق المتاحة والمؤيدة قدر الإمكان).

يقوم الصندوق بقياس الأدوات المالية بالقيمة العادلة بتاريخ كل قائمة مركز مالي. يوجد لدى الصندوق استثمارات في أدوات حقوق الملكية مدرجة وصناديق عامة وخاصة التي تم تقييمها بالقيمة العادلة باستخدام السعر السائد في السوق وصافي قيمة الموجودات، على التوالي، كما بتاريخ إعداد القوائم المالية. تم الإفصاح عن القيمة العادلة لهذه الأدوات المالية في الإيضاح (٥).

٥- الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة

تتكون الموجودات المالية المصنفة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة من استثمارات مبينة أدناه ومسجلة في المملكة العربية السعودية وفي صناديق عامة وخاصة استثمارية.

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢		٣١ ديسمبر ٢٠٢٣		
القيمة السوقية	التكلفة	القيمة السوقية	التكلفة	
(ريال سعودي)	(ريال سعودي)	(ريال سعودي)	(ريال سعودي)	
٧,٧٤٣,٥٦٦	٨,٠١٦,٠٧٦	١١,٠٧٨,٨٦٧	٥,٢٢٧,٢٧٦	محفظة أسهم تقديرية (١)
٢,٠٥٥,٩٣٩	٢,٢٧٦,٥١٧	٢,٦٢٧,٦٦٣	١,٥٣١,٦٧١	صناديق استثمار عقاري
٢,٢٢٤,٦٦٠	٢,٢١٨,٤٥٣	٢,٠٧٣,٤٣٦	٢,٠٦٢,٦٦٦	صناديق خاصة
١,٤٦٣,٦٨٣	١,٤٥٧,١٤٩	٩٧١,٨٧٠	٩٤١,٢٩٤	صناديق عامة
<u>١٣,٤٨٧,٨٤٨</u>	<u>١٣,٩٦٨,١٩٥</u>	<u>١٦,٧٥١,٨٣٦</u>	<u>٩,٧٦٢,٩٠٧</u>	

(١) يمثل هذا البند المبلغ المستثمر في محفظة تقديرية تتكون من أسهم مدرجة في تداول.

٦- الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	
ريال سعودي	ريال سعودي	
٣,٩٠٣,٠٠٧	٧,٩٠١,٤١٢	صكوك (١)
٣,٢٣٠,٠٠٠	٤,٨٨٥,٨٨٥	ودائع مرابحة (٢)
١٣٧,٣٢٦	٣٠٣,١٤٩	دخل عمولة خاصة مستحقة
٧,٢٧٠,٣٣٣	١٣,٠٩٠,٤٤٦	
(٢١,٣٠٣)	(٦,٨٤٧)	ناقصًا: مخصص خسائر الائتمان المتوقعة (إيضاح ٦-١)
٧,٢٤٩,٠٣٠	١٣,٠٨٣,٥٩٩	

(١) يمثل هذا البند صكوك صادرة من قبل أطراف أخرى تعمل بالمملكة العربية السعودية بفترات استحقاق أصلية تتراوح من ٢ سنتين إلى ٤٩ سنوات وتحمل دخل عمولة خاصة بمعدل قدره ٥,٣٧٪ سنويًا (٣١ ديسمبر ٢٠٢٢: ٥,٣٧٪ سنويًا).

(٢) يمثل هذا البند ودائع مرابحة لدى شركات استثمارية تعمل في المملكة العربية السعودية ودول مجلس التعاون الخليجي الأخرى بفترات استحقاق قدرها سنة واحدة وتحمل دخل عمولة خاصة بمعدل قدره ٦,٥٥٪ سنويًا (٣١ ديسمبر ٢٠٢٢: ٥,٧٥٪ سنويًا).

٦-١ مخصص خسائر الائتمان المتوقعة

فيما يلي بيان الحركة في مخصص خسائر الائتمان المتوقعة بشأن الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة خلال السنة:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	
ريال سعودي	ريال سعودي	
-	٢١,٣٠٣	الرصيد في بداية السنة
٢١,٣٠٣	(١٤,٤٥٦)	مخصص خسائر الائتمان المتوقعة
٢١,٣٠٣	٦,٨٤٧	

٧- المصاريف المستحقة الدفع والمطلوبات المتداولة الأخرى

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	
ريال سعودي	ريال سعودي	
١٥,٩٧٢	٣١,١٤٦	أتعاب حفظ مستحقة
٢٨,٢٨٣	١٩,٢٢٤	أتعاب إدارة مستحقة (إيضاح ٨)
٩٨,٩١٩	٨١,٥٣٦	مبالغ مستحقة الدفع ومطلوبات أخرى (١)
١٤٣,١٧٤	١٣١,٩٠٦	

(١) تتكون المبالغ المستحقة الدفع والمطلوبات الأخرى بشكل رئيسي من المبالغ المستحقة فيما يتعلق بالأتعاب المهنية، ومكافآت مجلس الإدارة، وأتعاب الهيئة الشرعية.

٨- المعاملات مع الجهات ذات العلاقة

يقوم الصندوق خلال دورة أعماله العادية بإجراء معاملات مع الجهات ذات العلاقة. وتخضع المعاملات مع الجهات ذات العلاقة لقيود تحددها الشروط والأحكام. ويتم الإفصاح عن كافة المعاملات مع الجهات ذات العلاقة إلى مجلس إدارة الصندوق.

تتضمن الجهات ذات العلاقة بالصندوق مدير الصندوق، والمصرف، والمنشآت ذات العلاقة بالمصرف ومدير الصندوق، وأي جهة لديها القدرة على السيطرة على جهة أخرى أو ممارسة تأثير جوهري عليها في اتخاذ القرارات المالية أو التشغيلية.

(أ) أتعاب إدارة
إن مدير الصندوق مسؤول عن الإدارة العامة لأنشطة الصندوق. يقوم مدير الصندوق بتحميل أتعاب إدارة بمعدل سنوي قدره ٧٥,٠٪ يتم احتسابها مرتين في الأسبوع على أساس صافي قيمة موجودات الصندوق.

(ب) مصاريف وساطة
يقوم مدير الصندوق بتحميل أتعاب وساطة بمعدل ٠,٠٠١٥٪ على معاملات شراء وبيع الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.

(ج) مكافآت أعضاء مجلس الإدارة
يستحق أعضاء مجلس الإدارة المستقلين مكافأة يتم تحديدها وفقاً لشروط وأحكام الصندوق نظير حضور اجتماعات مجلس الإدارة. وتبلغ أتعاب أعضاء مجلس الإدارة المستقلين حالياً ٢٠,٠٠٠ ريال سعودي عن كل اجتماع.

١-٨ المعاملات مع الجهات ذات العلاقة فيما يلي تفاصيل المعاملات الهامة مع الجهات ذات العلاقة خلال السنة:

اسم الجهة ذات العلاقة	طبيعة العلاقة	طبيعة المعاملة	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣
شركة الإنماء للاستثمار مدير الصندوق	أتعاب إدارة		(١٩١,١٤٤)	(٢٣٢,٨٦٢)
	أتعاب وساطة		(١١,٣٢٠)	-
	عمولة خاصة على ودائع المرابحة		٥٠,٤٥٨	١٤٤,٢٢٨
مجلس إدارة الصندوق	أتعاب أعضاء مجلس الإدارة		(٤٠,٠٠٠)	(٤٠,٠٠٠)

٢-٨ أرصدة الجهات ذات العلاقة فيما يلي بيان بالأرصدة المدينة (الدائنة) الناتجة عن المعاملات مع الجهات ذات العلاقة في نهاية السنة:

اسم الجهة ذات العلاقة	طبيعة العلاقة	طبيعة الأرصدة	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣
شركة الإنماء للاستثمار مدير الصندوق	أتعاب إدارة مستحقة ودايعة مرابحة		(٢٨,٢٨٣)	(١٩,٢٢٤)
مجلس إدارة الصندوق	أتعاب أعضاء مجلس الإدارة		٢,٢٥٠,٠٤٣	٧,٠٤٥,٦٤٠
	أتعاب مجلس إدارة الصندوق		(٣٦,٧٣٨)	(٣٦,٧٣٨)

(١) كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣، يمتلك مصرف الإنماء ١٠٠,٠٠٠ وحدة (٣١ ديسمبر ٢٠٢٢: ١٠٠,٠٠٠ وحدة) من وحدات الصندوق.

٩- إدارة المخاطر المالية

٩-١ عوامل المخاطر المالية

تتعرض أنشطة الصندوق لمخاطر مالية متنوعة مثل مخاطر السوق ومخاطر الائتمان ومخاطر السيولة. يسعى برنامج إدارة المخاطر الشامل بالصندوق إلى تعظيم العوائد المتأتية من مستوى المخاطر التي يتعرض لها الصندوق، كما يسعى إلى الحد من الآثار العكسية المحتملة على الأداء المالي للصندوق. ويوجد لدى مدير الصندوق سياسات وإجراءات لتحديد المخاطر التي تؤثر على استثمارات الصندوق والتأكد من معالجة هذه المخاطر في أقرب وقت ممكن، والتي تشمل إجراء تقييم للمخاطر مرة واحدة على الأقل في السنة.

كما يقوم مدير الصندوق بتطبيق توزيع حذر للمخاطر مع مراعاة سياسات الاستثمار والشروط والأحكام الخاصة بالصندوق. علاوة على ذلك، يبذل مدير الصندوق قصارى جهده لضمان توفر السيولة الكافية للوفاء بأي طلبات استرداد متوقعة. ولمجلس إدارة الصندوق دور في ضمان وفاء مدير الصندوق بمسؤولياته لصالح مالكي الوحدات وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.

يستخدم الصندوق طرقاً مختلفة لقياس وإدارة مختلف أنواع المخاطر التي يتعرض لها، وتم توضيح هذه الطرق أدناه.

٩-١-١ مخاطر السوق

(أ) مخاطر أسعار العملات الخاصة

تنشأ مخاطر أسعار العملات الخاصة عن احتمالية تأثير التغيرات في أسعار العملات الخاصة السائدة في السوق على الربحية المستقبلية أو القيمة العادلة للأدوات المالية. يخضع الصندوق لمخاطر أسعار العملات الخاصة بشأن موجوداته المرتبطة بعمولة خاصة.

يوضح الجدول التالي أثر التغير المحتمل بصورة معقولة في دخل العملات الخاصة على الأدوات المالية المتأثرة مع بقاء كافة المتغيرات الأخرى ثابتة. ليس هنالك أثر على الدخل الشامل الأخر، حيث لا يوجد لدى الصندوق موجودات تم تخصيصها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الأخر أو كأدوات تغطية. وعملياً، قد تختلف نتائج التداول الفعلي عن تحليل الحساسية أدناه وقد يكون الاختلاف جوهرياً.

الأثر على الربح أو الخسارة

٣١ ديسمبر	٣١ ديسمبر
٢٠٢٣	٢٠٢٢
ريال سعودي	ريال سعودي

١,٣٠٨,٣٦٠	٧٢٤,٩١١
(١,٣٠٨,٣٦٠)	(٧٢٤,٩١١)

التغير في سعر العمولة:

زيادة بواقع ١٪

نقص بواقع ١٪

يسعى مدير الصندوق إلى الحد من مخاطر أسعار العملات الخاصة من خلال مراقبة الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة الخاصة بالصندوق.

(ب) مخاطر العملات

تمثل مخاطر العملات المخاطر الناتجة عن تذبذب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية بسبب التغيرات في أسعار الصرف الأجنبي. وتعتقد إدارة الصندوق أن هناك مخاطر ضئيلة للخسائر بسبب تقلبات أسعار الصرف حيث أن معظم الموجودات والمطلوبات النقدية للصندوق مسجلة بالريال السعودي. علاوة على ذلك، فإن معاملات الصندوق بالعملات الأجنبية تتم بشكل رئيسي بعملة دول مجلس التعاون الخليجي، والتي لا يوجد بها تقلبات كبيرة، وبالتالي فإن الأثر الناتج عن مكاسب وخسائر صرف العملات الأجنبية ليس جوهرياً.

٩- إدارة المخاطر المالية (تتمة)

٩-١ عوامل إدارة المخاطر المالية (تتمة)

ج) مخاطر السعر
تمثل مخاطر السعر المخاطر الناتجة عن تذبذب قيمة الأدوات المالية للصندوق نتيجة التغيرات في الأسعار السائدة في السوق والناتجة عن عوامل أخرى بخلاف التغيرات في العملات الأجنبية وأسعار العملات.

تنشأ مخاطر السعر بشكل أساسي من عدم التأكد من الأسعار المستقبلية للأدوات المالية التي يحتفظ بها الصندوق. ويقوم مدير الصندوق بمراقبة حركة أسعار أدواته المالية المدرجة في أسواق الأسهم عن كثب. كما يقوم الصندوق بإدارة هذه المخاطر من خلال تنويع محفظته الاستثمارية وذلك بالاستثمار في مختلف القطاعات.

تحليل الحساسية

تخضع الموجودات المالية للصندوق المدرجة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة لمخاطر السعر. وطبقاً لإدارة الصندوق، فيما يلي بيان الأثر على قائمة الدخل الشامل نتيجة التغير في القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية بسبب التغير المحتمل المعقول في مؤشرات الأسهم وصافي قيمة موجودات الصندوق مع بقاء كافة المتغيرات الأخرى ثابتة:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ ريال سعودي	
٦,٧٤٣,٩٢٤	٨٧٣,١٤٩	زيادة بواقع ٥٪
(٦,٧٤٣,٩٢٤)	(٨٧٣,١٤٩)	نقص بواقع ٥٪

٩-١-٢ مخاطر السيولة

تمثل مخاطر السيولة الصعوبات التي يواجهها الصندوق في توفير الأموال للوفاء بالتعهدات المتعلقة بالمطلوبات المالية.

تنص شروط وأحكام الصندوق على الاشتراك في الوحدات واستردادها على مدار الأسبوع، ومن ثم يتعرض الصندوق لمخاطر السيولة بشأن الوفاء باستردادات مالكي الوحدات. وتعتبر الأوراق المالية للصندوق قابلة للتحقق على الفور ويمكن تسيلها في أي وقت. ومع ذلك، قام مدير الصندوق بوضع إرشادات معينة للسيولة الخاصة بالصندوق ومراقبة متطلبات السيولة على أساس منتظم لضمان توفر الأموال الكافية للوفاء بأي التزامات حال نشأتها، وذلك إما من خلال الاشتراكات الجديدة أو تصفية المحفظة الاستثمارية أو عن طريق الحصول على تمويل من الجهات ذات العلاقة بالصندوق.

إن قيمة المطلوبات المالية غير المخصومة الخاصة بالصندوق بتاريخ إعداد القوائم المالية تقارب قيمتها الدفترية وجميعها تسدد خلال سنة من تاريخ إعداد القوائم المالية.

٩-١-٣ مخاطر الائتمان

تمثل مخاطر الائتمان المخاطر الناتجة عن اخفاق طرف ما في أداة مالية في الوفاء بالتزاماته مما يؤدي إلى تكبد الطرف الآخر لخسارة مالية. لا يوجد لدى الصندوق نظام تصنيف داخلي رسمي.

تتم إدارة مخاطر الائتمان من خلال مراقبة التعرضات لمخاطر الائتمان ووضع حدود ائتمان للمعاملات مع أطراف محددة وتقويم الملاءة الائتمانية للأطراف الأخرى بصورة مستمرة. وتتم إدارة مخاطر الائتمان بشكل عام على أساس التصنيف الائتماني الخارجي للأطراف الأخرى. كما يقوم مدير الصندوق بالحد من مخاطر الائتمان من خلال مراقبة التعرض لمخاطر الائتمان والتعامل مع أطراف ذات سمعة جيدة.

٩- إدارة المخاطر المالية (تمة)

٩-١ عوامل إدارة المخاطر المالية (تمة)

٩-١-٣ مخاطر الائتمان (تمة)

يبين الجدول التالي الحد الأقصى للتعرض لمخاطر الائتمان المتعلقة ببنود قائمة المركز المالي:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ ريال سعودي	
٧,٢٤٩,٠٣٠	١٣,٠٨٣,٥٩٩	موجودات مالية بالتكلفة المطفأة
٩٩٦,٨١٢	٧٤٣,٠٣٩	رصيد لدى البنك
٧٥٩,٦٨٠	-	دفعات مقدمة لقاء الاستحواذ على موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة
<u>٩,٠٠٥,٥٢٢</u>	<u>١٣,٨٢٦,٦٣٨</u>	

إن الأرصدة البنكية الخاصة بالصندوق محتفظ بها لدى بنك محلي، وهو الشركة الأم لمدير الصندوق، ولديه تصنيف ائتماني جيد كما بتاريخ إعداد القوائم المالية. ويقوم الصندوق بقياس مخاطر الائتمان وخسائر الائتمان المتوقعة على أساس احتمال التعثر عن السداد، الخسارة الناتجة عن التعثر، التعرض عند التعثر عن السداد. وتأخذ الإدارة بعين الاعتبار كلاً من التحليل السابق والمعلومات المستقبلية بعين الاعتبار عند تحديد أي خسائر ائتمان متوقعة. تم إدراج الإفصاح عن خسائر الائتمان المتوقعة في إيضاح ٦.

٩-٢ إدارة مخاطر رأس المال

يمثل صافي الموجودات العائدة إلى مالكي الوحدات القابلة للاسترداد رأسمال الصندوق. ومن الممكن أن تتغير قيمة صافي الموجودات العائدة إلى مالكي الوحدات القابلة للاسترداد بشكل جوهري في كل يوم تقييم، حيث يخضع الصندوق للاشتراكات والاستردادات وفقاً لتقدير مالكي الوحدات في كل يوم تقييم، فضلاً عن التغيرات الناتجة عن أداء الصندوق. تتمثل أهداف الصندوق عند إدارة رأس المال في الحفاظ على مقدرة الصندوق على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية لتحقيق عائدات لمالكي الوحدات ومنافع لأصحاب المصلحة الآخرين والحفاظ على قاعدة صافي موجودات قوية لدعم تطوير الأنشطة الاستثمارية بالصندوق.

من أجل الحفاظ على هيكل رأس المال، تتمثل سياسة الصندوق في مراقبة مستوى الاشتراكات والاستردادات المتعلقة بالموجودات التي يتوقع قدرته على تصفيتها.

يقوم مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بمراقبة رأس المال على أساس صافي قيمة الموجودات العائدة إلى مالكي الوحدات القابلة للاسترداد.

٩-٣ القيمة العادلة للأدوات المالية

يحلل الجدول أدناه الأدوات المالية المقاسة بالقيمة العادلة بتاريخ إعداد القوائم المالية حسب المستوى في التسلسل الهرمي للقيمة العادلة الذي يُصنف إليه قياس القيمة العادلة. يتم تحديد المبالغ على أساس القيم المثبتة في قائمة المركز المالي.

المستوى ١ ريال سعودي	المستوى ٢ ريال سعودي	المستوى ٣ ريال سعودي	الإجمالي ريال سعودي
١٣,٧٠٦,٥٣٠	٣,٠٤٥,٣٠٦	-	١٦,٧٥١,٨٣٦
٩,٧٩٩,٥٠٥	٣,٦٨٨,٣٤٣	-	١٣,٤٨٧,٨٤٨

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣

الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢

موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة

٩- إدارة المخاطر المالية (تتمة)

٣-٩ القيمة العادلة للأدوات المالية

يتم تحديد قيمة الموجودات المالية بالقيمة العادلة من الربح أو الخسارة والبالغ قدرها ١٣,٧٠٦,٥٣٠ ريال سعودي (٣١ ديسمبر ٢٠٢٢: ٩,٧٩٩,٩٠٥ ريال سعودي) على أساس أسعار السوق المتداولة المدرجة في تداول، وبالتالي يتم تصنيفها ضمن المستوى ١ من التسلسل الهرمي لقياس القيمة العادلة.

يتم تحديد قيمة العادلة للموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة والبالغ قدرها ٣,٠٤٥,٣٠٦ ريال سعودي (٣١ ديسمبر ٢٠٢٢: ٣,٦٨٨,٣٤٣ ريال سعودي) على أساس صافي قيمة موجودات الصندوق، وبالتالي يتم تصنيفها ضمن المستوى ٢ من التسلسل الهرمي لقياس القيمة العادلة.

تعتقد الإدارة أن القيمة العادلة لكافة الموجودات والمطلوبات المالية الأخرى بتاريخ إعداد القوائم المالية تُصنف على أنها تقارب قيمتها الدفترية وذلك نظراً لمدتها قصيرة الأجل وإمكانية تسيلها على الفور. ويتم تصنيفها جميعاً ضمن المستوى ٢ من التسلسل الهرمي لقياس القيمة العادلة. لم يكن هناك تحويلات بين المستويات المختلفة للتسلسل الهرمي للقيمة العادلة خلال السنة الحالية أو السنة السابقة.

١٠- تحليل تواريخ الاستحقاق للموجودات والمطلوبات

		كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	
الإجمالي	بعد	خلال	
ريال سعودي	١٢ شهراً (ريال سعودي)	١٢ شهراً (ريال سعودي)	
			الموجودات
٧٤٣,٠٣٩	-	٧٤٣,٠٣٩	رصيد لدى البنك
١٦,٧٥١,٨٣٦	-	١٦,٧٥١,٨٣٦	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة
١٣,٠٨٣,٥٩٩	٧,٩٠١,٤١٢	٥,١٨٢,١٨٧	موجودات مالية بالتكلفة المطفأة
٣٠,٥٧٨,٤٧٤	٧,٩٠١,٤١٢	٢٢,٦٧٧,٠٦٢	إجمالي الموجودات
			المطلوبات
١٣١,٩٠٦	-	١٣١,٩٠٦	مصاريف مستحقة الدفع ومطلوبات متداولة أخرى
١٣١,٩٠٦	٠	١٣١,٩٠٦	إجمالي المطلوبات
			كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢
			الموجودات
٩٩٦,٨١٢	-	٩٩٦,٨١٢	رصيد لدى البنك
١٣,٤٨٧,٨٤٨	-	١٣,٤٨٧,٨٤٨	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة
٧,٢٤٩,٠٣٠	٣,٩٦٨,١١٩	٣,٢٨٠,٩١١	موجودات مالية بالتكلفة المطفأة
٧٥٩,٦٨٠	-	٧٥٩,٦٨٠	دفعات مقدمة لقاء الاستحواذ على موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة
٢٢,٤٩٣,٣٧٠	٣,٩٦٨,١١٩	١٨,٥٢٥,٢٥١	إجمالي الموجودات
			المطلوبات
١٤٣,١٧٤	-	١٤٣,١٧٤	مصاريف مستحقة الدفع ومطلوبات متداولة أخرى
١٤٣,١٧٤	-	١٤٣,١٧٤	إجمالي المطلوبات

١١- توزيعات الأرباح إلى الجهة المستفيدة

خلال السنة، وافق مجلس إدارة الصندوق على توزيعات أرباح قدرها ٥٢٣,٠٣٢ ريال سعودي (للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢: ٣٥٥,٩٧٩ ريال سعودي).

١٢- الالتزامات المحتملة

لا توجد هناك أي التزامات محتملة كما بتاريخ إعداد القوائم المالية.

١٣- الزكاة وضريبة الدخل

أصدرت وزارة المالية قرارًا وزاريًا رقم ٢٩٧٩١ بتاريخ ٩ جمادى الأولى ١٤٤٤هـ (الموافق ٣ ديسمبر ٢٠٢٢) بشأن بعض قواعد جباية الزكاة التي يتعين على الصناديق الاستثمارية في المملكة العربية السعودية الالتزام بها والمعمول بها للسنة المالية ٢٠٢٤. ووفقًا للقرار الوزاري، لا يخضع الصندوق لجباية الزكاة أو ضريبة الدخل، ومع ذلك سيتعين عليه تقديم إقرار معلومات إلى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك ("الهيئة") اعتبارًا من ١ يناير ٢٠٢٣. إن الموعد النهائي لتقديم الإقرارات إلى الهيئة هو ٣٠ إبريل ٢٠٢٤.

١٤- آخر يوم للتقويم

كان آخر يوم للتقويم لغرض إعداد هذه القوائم المالية هو ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ (٢٠٢٢: ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢).

١٥- الأحداث اللاحقة

لم تكن هناك أي أحداث لاحقة لتاريخ إعداد القوائم المالية، والتي تتطلب إجراء تعديلات عليها أو تقديم إفصاحات بشأنها في القوائم المالية أو الإفصاحات حولها.

١٦- اعتماد القوائم المالية

تم اعتماد القوائم المالية من قبل مجلس الإدارة بتاريخ ١٧ رمضان ١٤٤٥هـ (الموافق ٢٧ مارس ٢٠٢٤).